كتاب الصيد والذبائح والأضحية
من كتاب معين المفتي على جواب المستفتي
تأليف
الإمام شمس الدين محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد الخطيب التمرتاشي الغزّيّ الحنفيّ
المتوفى سنة ١٠٠٤هـ

دراسة وتحقيق

أ.م.د علي حسين عباس مهنا

جامعة الأنبار/ كلية العلوم الإسلامية

Book hunting and sacrifices and the sacrifice Of a particular book Mufti answer Poller
Authorship
Imam Shams al-Din Mohammed bin Abdullah bin Ahmed bin Mohammed al-Khatib Altmrtasha Gazan Hanafi
Who died in 1004 AH

Study and investigation

Assistant Professor Doctor
Ali Hussein Abbas Muhanna al-Issawi
Anbar University/ Faculty of Islamic Sciences Fallujah

﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾

صدق الله العظيم

[سورة التوبة: الآية١٢٢]

ABSTRACT

This study is divided into introduction and two parts:

The introduction showed the importance of the fatwa and take care of the scientists by it, also showed the reason of my choice for subject and also explained the research plan.

Section I divided into three sections, the first section which showed the personal life of Imam Khatib Al-Tamartashi, which includes three demands, stating where he was born, his name, lineage, its title, its origins, and his family. The second part, stated the scientific life of Imam Khatib Al-Tamartashi, which includes four demands and stated his scientific travels, and the elderly, who studied at the hands, and his disciples, who took him, and his writings and scientific effects, and death. The third section showed the study book, which has been achieved, which includes four demands where I mentioned the definition of the achieved book, and the sources relied upon Imam Khatib Al-Tamartashi, and the mechanism of action adopted in the investigation, and also showed the description of linear versions.

While the second section: is about the text that has been achieved, a book hunting and wireframe and sacrifice, including the definition of hunting and legal provisions relating to that and sayings of scholars in it, as well as the definition of carcass, and provisions relating to them, and the definition of the udhiyah, and the statement of species of animals that may be sacrificed, which is not permitted, with an indication of the provisions legitimacy of this, then the sources and references that have adopted them after the Quran as I came out conversations that appeared in the achieved text, also documented statements of jurists of books jurisprudence, and explained the words ambiguous in the text, as translated for flags who mentioned the imam in the text books and relied upon. The last prayer is that all praise be to Allah, and peace be upon our prophet Muhammad and upon his family and companions.

ملخص البحث

توزع البحث على مقدمة وقسمين:

فالمقدمة، بينت فيها أهمية الفتوى واعتناء العلماء بها، كما بينت سبب اختياري للموضوع، ووضحت فيها أيضاً خطة البحث.

فأما القسم الأول؛ فقسمته على ثلاثة مباحث، المبحث الأول: وبينت فيه حياة الإمام الخطيب التمرتاشي الشخصية، وفيه ثلاثة مطالب، ذكرت فيها: ولادته، واسمه، ونسبه، ولقبه، ونشأته، وأسرته، وأما المبحث الثاني فذكرت فيه حياة الإمام الخطيب التمرتاشي العلمية، وفيه أربعة مطالب، ذكرت فيها رحلاته العلمية، وشيوخه اللذين تتلمذ على أيديهم، وتلاميذه اللذين أخذوا عنه، ومؤلفاته وآثاره العلمية، ووفاته، أما المبحث الثالث: فخصصته لدراسة الكتاب الذي تم تحقيقه، وفيه أربعة مطالب، وذكرت فيها التعريف بالكتاب المحقق، والمصادر التي أعتمد عليها الإمام الخطيب التمرتاشي، وآلية العمل التي اعتمدتها في التحقيق، كما بينت وصف النسخ الخطية.

وأما القسم الثاني: ففيه النص الذي تم تحقيقه، وهو (كتاب الصيد والذبائح والأضحية)، ويشمل تعريف الصيد والأحكام الشرعية المتعلقة بذلك وأقوال الفقهاء فيه، وكذلك تعريف الذبيحة والأحكام المتعلقة فيها، وتعريف الأضحية، وبيان أنواع الحيوانات التي يجوز التضحية بها والتي لا يجوز، مع بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بذلك، ثم ذكرت المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها بعد القرآن الكريم إذ خرجت الاحاديث التي وردت في النص المحقق، كما وثقت أقوال الفقهاء من كتب الفقهية، وشرحت الكلمات الغامضة في النص، كما ترجمت للأعلام الذين ذكرهم الإمام في النص والكتب التي اعتمد عليها، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على نبينا محمد، وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن العلم خير عبادة يشتغل بها المسلم بعد الإيمان بالله سبحانه وتعالى، وأشرف العلوم بعد القرآن الكريم وأعلاها، وأوفقها علم الفقه والفتوى، وبه صلاح الدنيا والآخرة، فالفتوى في

الدين أمرها عظيم، ولذلك لم يجعل الله سبحانه وتعالى الفتوى في الدين لأي أحد، وإنما خصها بأهل العلم والذكر، فقال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۚ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾[سورة النحل: ٤٣]، ولأجل هذا اهتم علماؤنا رحمهم الله تعالى بالفتوى، وقد هيأ الله لها جماعة من علماء الفقه، فاعتنى العلماء بهذا العلم أهم عناية، فألفوا فيه من الشروح والفتاوى، وحرروا ونقحوا، ومن أهم الكتب المؤلفة في الفتوى كتاب (معين المفتي على جواب المستفتي) للإمام شمس الدين محمد بن عبد الله الخطيب التمرتاشي (المتوفي سنة ١٠٠٤ هـ)، فهو من الكتب المشهورة في الفقه الحنفي، وهو كتاب جليل القدر، رفيع المقام والذكر، عظيم النفع والإفادة، فريد المعرفة في كثير من جوانبه وفصوله، ومن بين جوانبه كتاب الصيد والذبائح والأضحية، والذي قُمت بتحقيقه بعد فضل الله ومنّه، فقمت بإخراج هذا الجزء المبارك لما فيه من عظيم الفائدة والنفع للأمة الإسلامية، فمن نعم الله تعالى على عباده أن أباح لهم الاصطياد، لما فيه من مصالح دنيوية لهم، كما أن للأضحية أهمية كبيرة بين المسلمين وأنها شعيرة من شعائر الإسلام وعبادة عظيمة، لذا قام فقهاؤنا رحمهم الله فجعلوا له كتابا أو بابا يسمى باسمه فيقال: كتاب الصيد والذبائح والأضحية، وذلك لأهميته ووجوب الاعتناء بأحكامه المتعلقة به.

ويعتبر كتاب (معين المفتي على جواب المستفتي)، من الكتب المهمة جداً في موضوعه، وقد قام بتحقيقه أكثر من طالب علم، ولما وجدت كتاب الصيد والذبائح والأضحية منه لم يحقق بعدُ، فقد أشار عليَّ أحد أهل الفضل والعلم الدكتور الفاضل محمود شمس الدين الخزاعي، فجزاه الله عنا خير جزاء، بتحقيق هذا القسم من هذا الكتاب، فقمت بفضل الله ومنّه، بتناوله دراسةً وتحقيقاً، ولإخراجه إلى النور، فقسمت بحثي هذا إلى قسمين:

القسم الأول؛ وفيه ثلاثة مباحث، **المبحث الأول**: حياة الإمام الخطيب التمرتاشي الشخصية، وفيه ثلاثة مطالب، **المطلب الأول**: ولادته، اسمه، نسبه، لقبه، المطلب الثاني: نشأته، **المطلب الثالث**: أسرته، **المبحث الثاني**: حياة الإمام الخطيب التمرتاشي العلمية، وفيه أربعة مطالب، **المطلب الأول**: رحلاته العلمية، **المطلب الثاني**: شيوخه وتلاميذه، المطلب الثالث: مؤلفاته وآثاره العلمية، **المطلب الرابع**: وفاته، **المبحث الثالث**: دراسة حول الكتاب المحقق، وفيه أربعة مطالب، **المطلب الأول**: التعريف بالكتاب المحقق، **المطلب الثاني**: المصادر التي أعتمد عليها الإمام الخطيب التمرتاشي، **المطلب الثالث**: عملي في التحقيق، **المطلب الرابع**: وصف النسخ الخطية. **أما القسم الثاني**: النص المحقق، فيشمل كتاب الصيد والذبائح والأضحية، ثم

المصادر والمراجع، وفي الختام نسأل الله تعالى الذي منّ علينا بخدمة هذا الكتاب، أن يتقبل منا عملنا، وأن يغفر لنا خطايانا، وزلاتنا، وأن يختم بالصالحات أعمالنا، ويسدد منا أقوالنا، وأفعالنا، ويحفظ علينا ديننا، ويرحم والدينا ومشايخنا، وسائر المسلمين، آمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول
حياة الإمام الخطيب التمرتاشي (رحمه الله) الشخصية

المطلب الأول- ولادته، اسمه، نسبه، لقبه.

ولادته:

ولد الإمام الخطيب التمرتاشي [١] (رحمه الله) سنة (٩٣٩) هـ، الموافق (١٥٣٢) م في مدينة غزة[٢][٣].

اسمه:

هو الإمام محمد بن عبد الله بن أحمد الخطيب بن محمد الخطيب بن إبراهيم الخطيب بن محمد الخطيب (رحمه الله)[٤]، وقيل هو الإمام محمد بن عبد الله بن أحمد الخطيب بن محمد الخطيب بن إبراهيم الخطيب بن خليل بن تمرتا شي (رحمه الله)[٥].

نسبه:

ينسب الإمام الخطيب التمرتاشي (رحمه الله) تارةً إلى جده فيقال: محمد بن عبد الله ابن أحمد الخطيب التمرتاشي على رواية الإمام ابن عابدين[٦]، وينسب تارةً إلى مدينته فيقال: محمد بن عبد الله بن أحمد الخطيب الغزي، وينسب تارةً أخرى إلى مذهبه فيقال: محمد بن عبد الله بن أحمد الخطيب الحنفي، وبهذا يقال: هو الإمام محمد بن عبد الله بن أحمد الخطيب بن محمد الخطيب بن إبراهيم الخطيب بن محمد الخطيب التمرتا شي الغزي الحنفي (رحمه الله)[٧].

لقبه:

لقب الإمام الخطيب التمرتاشي (رحمه الله) بألقاب عدة؛ وذلك لمكانته العلمية وفضله، فلقب بشمس الدين، والإمام، والعالم، والحبر، والفقيه، وشيخ الحنفية (رحمه الله)[٨].

المطلب الثاني- نشأته:

ولد الإمام الخطيب التمرتاشي (رحمه الله) في مدينة غزة بفلسطين، وقد نشأ بها وترعرع، وأخذ أنواع الفنون والعلوم من أجل علمائها، ثم رحل بين بلدان المسلمين وأخذ من علمائها، حتى أصبح رأس الفقهاء في عصره، فكان إماماً فاضلاً كبيراً، حسن السمت، جميل الطريقة، قوي الحافظة، كثير الإطلاع، وقد رأس في العلوم وقصده الناس للفتوى، فلم يبق في آخر أمره من يساويه في الدرجة (رحمه الله)[٩].

المطلب الثالث- أسرته:

برز من عائلة التمرتاش الكريمة، نفر من أهل العلم والفضل؛ وهو الإمام شمس الدين محمد بن عبد الله بن أحمد الخطيب التمرتاشي (رحمه الله)، إلا ان المصادر التي ترجمت للإمام الخطيب لم تسعفنا بشيء عن ترجمة لأبيه وأمه، ولكنها ترجمت لولديه وحفيده، الذين كان لهم الفضل الكبير في إيصال العلوم الشرعية إلينا، وولداه، هما:

١. الإمام صالح بن محمد بن عبد الله بن أحمد الخطيب بن محمد الخطيب بن إبراهيم الخطيب التمرتاشي الغزي الحنفي (رحمه الله) ولد سنة (٩٨٠) هـ، الموافق (١٥٧٢ م). وكان فاضلاً متبحراً باحثاً فقيهاً أديباً، وله إحاطة بفروع المذهب، أخذ عن أبيه العلوم، ورحل إلى مصر، ثم رجع إلى بلده، وتصدر بعد وفاة أبيه ونفع الناس في الفتاوى، ألف في الفقه والتاريخ والأدب والشعر وغيرها، منها: العناية في شرح النقاية في الفروع، شرح الألفية، وشرح تحفة الملوك، وله شعر قال:

إن حزت عن رملة لي ثم إنسان ... حبر همام له علم وإحسان
في العلم نعمانه في الجود حاتمه ... وماله فيهما ضد وأقران
والخير أوله والخير شيمته ... والدين قيد له في العلم إمكان

إلى أن قال:

ليثان حبران في آجام معرفة ... يروي بأنداهما للعلم ضمآن
قد جاء للرملة البيضاء وقد درست ... فيها العلوم وفيها لاح طغيان
فجدد العلم فيها واستنار به ... عرش العلوم زاد إيمان

وبالجملة؛ فقد كان الإمام صالح، إماماً، فقيهاً، أديباً، شاعراً، توفي سنة (١٠٥٥ هـ)، الموافق سنة (١٧٤٥م)[١٠].

٢. الإمام محفوظ بن محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد الخطيب بن إبراهيم التمرتاشي، الغزي، الفقيه، الحنفي، كان في الفضل سامي الهضبة، تفقه بوالده، ثم رحل إلى القاهرة، فأخذ بها عن شيخ الحنفية علي بن غانم المقدسي، وبابن المحب الحنفي، وأخذ النحو عن العلامة أبي بكر الشنواني، ورجع إلى غزة وانتفع به أهل بلده، ومنهم أخوه الشيخ صالح، وكان ينظم الشعر، ومنه ما كتبه إلى الشيخ النويري معاتباً لأمر حصل من أخيه الشيخ صالح الذي تقدم ذكره، فقال:

أخي إن هذا العتب منك طويل ... وشمس وجودي بالبعاد أفول
وودك في وسط الفؤاد غريسه ... وحاشاي يوماً أن يقال ملول
ولسنا نقيس الغير يوماً بذاتكم ... فليس سواء عالم وجهول

إلى أن قال:

وإن دمت في صد وهجر وجفوة ... تمثلت بيتاً أنشدته فحول
خليلي ما في دهرنا من معاشر ... صديق وإخوان الصفاء قليل
ومحفوظ ابدى ذا النظام وعلمه ... بمنظومكم ما إن إليه سبيل

فأجابه النويري بقوله:

أتاني نظام فاق دراً به بدا ... بديع معان هذبته عقول
وتضمنه عتاباً حلا لي بيانه ... تمنيت أن العتب فيه يطول
وحقك يا مولاي ما كنت بالذي ... له فكرة فيها القلاء يجول

إلى أن قال:

بحقك يا مولاي كن عاذري فقد ... وهن الجسم مني والفؤاد كليل
فلا زلت في عز عظيم ورفعة ... مدى الدهر ما أبدى العتاب خليل

وبهذا كان إمامنا محفوظ، عالماً، فقيهاً، أديباً، شاعراً، توفي سنة (١٠٣٥ هـ) (رحمه الله)[١١].

أما حفيده فهو:

الإمام محمد بن صالح بن محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد الخطيب بن إبراهيم التمرتاشي، الغزي الحنفي، حفيد الإمام محمد بن عبد الله (رحمه الله)، ولد بغزة، كان إماماً فاضلاً، من فقهاء الحنفية، وكان فرضياً، نحوياً، أديباً، شاعراً، أخذ عن والده، ثم رحل إلى القاهرة، وتفقه بها عن الشيخ أحمد الشوبري، ومحي الدين الغزي، وغيرهما، وله كتب ومسائل منها: اضواء الإنسان في تفضيل الإنسان، والفيض المستفيض في مسائل التفويض في فقه الحنفية، وله شرح الرحبية، توفي بغزة في حياة والده، سنة (١٠٣٥) هـ[١٢].

المبحث الثاني
حياة الإمام الخطيب التمرتاشي (رحمه الله) العلمية

المطلب الأول- رحلاته العلمية:

اتسم الإمام الخطيب التمرتاشي (رحمه الله) كغيره من علماء المسلمين بالرحيل بين البلدان، وذلك لما للسفر من أهمية كبيرة لاكتساب العلوم والمعرفة، والإطلاع على علوم الناس وأعرافهم وتقاليدهم، فقد أخذ الإمام العلوم الشرعية في صباه من علماء مدينته (غزة)، ومنهم مفتي الشافعية بغزة الإمام شمس الدين محمد بن المشرقي، الغزي، ثم رحل الإمام التمرتاشي إلى القاهرة في مصر، وتفقه بها على الشيخ الإمام ابن نجيم، صاحب كتاب (البحر الرائق)، والإمام الكبير أمين الدين بن عبد العال، وأخذ عن الإمام المولى علي بن الحنائي، قاضي القضاة، وغيرهم، وقد تعددت رحلات الإمام التمرتاشي، بين غزة والقاهرة عدت مرات كان آخرها في سنة (٩٩٨ هـ)، ثم رجع الإمام بعد هذه السنة إلى مدينته، فأفاد أبنائها وترأس مجالس العلم والفتوى فيها، وانتفع به أيضاً أهل القدس ومنهم الإمام برهان الفتياني، والشيخ عبد الغفار العجمة وغيرهما، حتى توفي فيها (رحمه الله)[١٣].

المطلب الثاني- شيوخه وتلاميذه.

شيوخه:

تتلمذ الإمام الخطيب التمرتاشي (رحمه الله) على عدد من العلماء، وكان لأربعة منهم الأثر الكبير في تكوينه العلمي والمعرفي، ونوجز فيما يلي ترجمتهم:

١. الإمام ابن نجيم، هو الإمام زين الدين بن إبراهيم بن محمد، فقيه حنفي، المصـــري، (ت٩٧٠ هـــ)، له تصانيف، منها؛ البحر الرائق في شرح كنز الدقائق، في الفقه، و الرسائل الزينية، في مسائل فقهية[١٤].

٢. الشيخ الإمام العلامة أمين الدين ابن الشيخ الناسك زين الدين محمد بن عبد العال الحنفي المصري الفقيه، كانت أمه حبشية ونشأ في علم وخير، وفضل قبل موت أبيه، وأخذ العلوم عن جماعة منهم الشيخ برهان الدين الطرابلسي وأجازوه بالإفتاء، والتدريس، فدرس، وأفتى في حياتهم بإذنهم، ووقف الناس عند قوله وأجمعوا على ورعه، (ت٩٧١ هـــ)[١٥].

٣. الإمام قاضي القضاة المولى علي بن أمر الله، المعروف ؛ بابن الحنائي، (ت ٩٧٩ هـــ) [١٦].

٤. الشيخ العلامة المعمر المسند الحافظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن علي الغزي، الأزهري، الشافعي المعروف بابن المشرقي ولد بغزة، أخذ عن القاضي زكريا، والشيخ عبد الحق السنباطي وقاضي القضاة الكمال الطويل، وغيرهم، وأخذ عنه جماعة منهم الشيخ محمد بن كسبائي الحديث، وغيره، (ت ٩٨٠ هـــ)[١٧].

تلاميذه:

لاشك أن العالم الذي تتحدث عنه المصادر والمراجع، بأنه إمام فقيه وأنه رأس في العلوم، ولم يبق في آخر أمره من يساويه في الدرجة، أنه قد تتلمذ عليه خلق كثير، إلا أن المصادر التي ترجمت للإمام الخطيب التمرتاشي لم تشر إلا لسبعة من تلاميذه وهم:

١. ولده الإمام صالح بن محمد بن عبد الله بن أحمد الخطيب التمرتاشي، سبقت ترجمته[١٨].

٢. ولده الإمام محفوظ بن محمد بن عبد الله بن أحمد الخطيب التمرتاشي، سبقت ترجمته[١٩].

٣. الإمام عبد الغفار بن يوسف بن جمال الدين بن محمد شمس الدين بن محمد ظهيـــر الـــدين القدسي الحنفي، ولد سنة (٩٧٣ هـــ) ، وقيل سنة (٩٧٤ هـــ)، كان عالماً وجيهاً متواضعاً، قرأ ببلده علـــى أبيه، وأخذ الحديث مـــن الشيخ محمـــود البيلوني، (ت١٠٥٧ هـــ)[٢٠].

٤. الإمام عبد النبي بن عبد القادر الأزهري الخليلي الحنفي، روى عن الشيخ محمد بن عبد الله التمرتاشي الغزي[٢١].

٥. الإمام البرهان الفتياني المؤلف، «ولم يترجم له أحد»[٢٢].

٦. الإمام أحمد بن عمار، «ولم يترجم له أحد»[٢٣].

٧. الإمام محمد بن عمار، «ولم يترجم له أحد»[٢٤].

المطلب الثالث- مؤلفاته وآثاره العلمية:

للإمام الخطيب التمرتاشي (رحمه الله) تصانيف معتبرة كثيرة؛ شملت أنواع العلوم، فقد صنف في الفقه وأصوله، وفي العقيدة، وأحكام القضاء والحكام، والنحو والصرف، وغيرها من العلوم، وأبرز مؤلفاته وأشهرها هي:

١. اعانة الحقير شرح زاد الفقير.
٢. تحفة الاقران ارجوزة في الفقه.
٣. تنوير الابصار وجامع البحار في الفروع.
٤. رسالة في التنصيص على العدد.
٥. رسالة في دخول الحمام.
٦. رسالة القضاء رسالة في المسح على الخفين.
٧. رسالة في النقود.
٨. رسالة في النكاح.
٩. رسالة في الوقوف.
١٠. شرح القطر.
١١. شرح كنز الدقائق.
١٢. شرح المنار للنسفى في الاصول.
١٣. شرح مختصر المنار ايضا.
١٤. شرح الوقاية في الفروع عصمة الانبياء.
١٥. كتاب الوصول إلى قواعد الاصول.
١٦. مسعف الحكام على الاحكام.
١٧. مشكلات المسائل.
١٨. شرح المشكلات.
١٩. معين المفتى على جواب المستفتى، وهو الكتاب الذي نحن بصدده.
٢٠. منح الغفار شرح تنوير الابصار.
٢١. منظومة في التصوف.
٢٢. شرح المنظومة.
٢٣. مواهب المنان شرح تحفة الاقران، وغير ذلك من التصانيف والرسائل[٢٥].

المطلب الرابع- وفاته:

ذكرت المراجع التي ترجمت للإمام الخطيب التمرتاشي (رحمه الله)، أنه توفي في أواخر شهر رجب سنة (١٠٠٤ هـ) عن (٦٥) سنة، ودفن بغزة[٢٦]، إلا ان صاحب كتاب معجم المطبوعات ذكر رواية فيها: أنه جاء في نسخة خطية من كتاب تنوير الأبصار؛ وجد أن وفات الإمام الخطيب التمرتاشي في أول شهر رجب من سنة (١٠٠٦ هـ) (رحمه الله)[٢٧] والراجح من بين هذه الروايات أنه توفي في أواخر شهر رجب من سنة (١٠٠٤ هـ)، وهذا ما ذكرته أكثر المراجع، والله أعلم.

المبحث الثالث
دراسة حول الكتاب المحقق

المطلب الأول- التعريف بالكتاب المحقق:

يعتبر كتاب معين المفتي على جواب المستفتي، للإمام الخطيب التمرتاشي (رحمه الله) من الكتب الفقهية على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان (رحمه الله)، ومن الكتب المهمة عند فقهاء المذهب، وذلك لما للإمام الخطيب التمرتاشي من مكانة علمية مرموقة بين أقرانه في ذلك العصر، فكان (رحمه الله)، رأس الفقهاء في عصره، مشهوداً له بالفضل الكبير، وحسن السمت، وكثرة الإطلاع، وكان الإمام الخطيب التمرتاشي، يتصف بالمنهجية العلمية؛ فيستطرد القول بطرق المناسبة، كما تتسع معه دائرة المخاطبة في القول من حسن المحاضرات، ولطف المحاورات[٢٨].

كما جمع الإمام في كتابه معين المفتي كماً هائلاً من المسائل التي يحتاجها المفتي في فتواه، وقد بوبها على أبواب الفقه المعروفة، ومن بين هذه المسائل، المسائل التي تختص في كتاب الصيد والذبائح والأضحية، وكما أعتمد الإمام (رحمه الله) على عدد من كتب الفقه الحنفي في بيان المسائل الفقهيه التي أوردها، وقد جعلت لهذه الكتب مطلباً خاصاً بالجزء الذي منَّ الله عليّ وأعانني على تحقيقه، كما استشهد ببعض الآيات القرآنية، والآثار الواردة عن الصحابة، ولكنه لم يكثر من ذلك[٢٩].

استعمل الإمام الخطيب التمرتاشي بعض المصطلحات في كتاب الصيد والذبائح والأضحية من كتاب معين المفتي على جواب المستفتي منها:

قال: قال مولانا؛ ويعني به الإمام ابن نجيم (رحمه الله).

قال: أصحابنا؛ ويعني بهم فقهاء المذهب.

وكان يذكر أقوال فقهاء المذهب، ويرجح ما يراه راجحاً بقوله: ونحن نقول، أو بيان وجه الدلالة من الآية، كما كان يذكر بعض اختيارات فقهاء المذهب[٣٠].

وذكـــر الإمـــام أيضاً بعض استعمالات الفقهاء بوضع علامات، كما في (تع مت) أو (قع من) للتأشير[٣١]، وهذه أهم المصطلحات التي تم ذكرها.

المطلب الثاني- المصادر التي اعتمد عليها الإمام الخطيب التمرتاشي:

اعتمد الإمام الخطيب التمرتاشي (رحمه الله) على عدد غير قليل من كتب المذهب الحنفي وغيره في بيان كثير من المسائل التي ذكرها، ومن بينها مسائل الصيد والذبائح والأضحية فالكتب التي اعتمد عليها في هذه المسائل هي:

١. الفتاوي البزازية للإمام محمد بن عبد الستار بن محمد العمادي الكردري (ت٦٤٢هـ)[٣٢].
٢. البحر الرائق في شرح كنز الدقائق، للإمام ابن نجيم المولى زين الدين بن إبراهيم ابن محمد المصري[٣٣].
٣. الفوائد الزينية، الملتقطة من الفرائد الحسنية في مذهب الحنفية، مؤلفها: زين الدين ابن نجيم[٣٤].
٤. مجمع الفتاوى، للإمام أحمد بن محمد بن أبي بكر الحنفي (ت ٥٢٢هـ)، ثم اختصره وسماه: خزانة الفتاوى[٣٥].
٥. المجتبى شرح مختصر القدوري، للإمام مختار بن محمود بن محمد الزاهدي (ت٣٥٨)[٣٦].
٦. الفتاوى السراجية، للإمام سراج الدين علي بن عثمان بن محمد التيمي الفرغاني الفقيه الحنفي، قيل (ت٥٦٩) وقيل (ت٥٧٥)[٣٧].
٧. عمدة المفتى والمستفتى- للصدر الشهيد عمر بن عبد العزيز ابن عمر بن مازه البخاري الحنفي المتوفى سنة (٥٣٦)[٣٨].
٨. الفوائد في فروع الحنفية، للإمام أبي علي الحسين بن خضر النسفي[٣٩].
٩. الفتاوى الصيرفية، للإمام مجد الدين اسعد بن يوسف بن علي الصيرفي البخاري، وهو مطبوع[٤٠].

١٠. الذخيرة البرهانية في الفتاوى، للإمام ابن مازه برهان الدين محمود بن أحمد بن الصدر الشهيد البخاري، (ت٥٧٠) هـ [٤١].

١١. شرح النظم الوهبانية، للإمام قاضي القضاة أبي البركات سري الدين عبد البر بن محمد بن محمد ابن الشحنة الحنفي (ت٩٢١ هـ)[٤٢].

١٢. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للإمام علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن احمد الكاساني الملقب بملك العلماء الحنفي نزيل حلب،(ت٥٨٧ هـ)[٤٣].

١٣. بغية القنية في الفتاوى، للشيخ أبي الثناء جمال الدين محمود بن أحمد بن مسعود بن عبد الرحمن القونوي[٤٤].

١٤. التهذيب في التفسير، للإمام أبي سعد محسن بن كرامة الجشمي، البيهقي[٤٥].

١٥. منية المفتي في فروع الحنفية، للشيخ، الإمام يوسف بن أبي سعيد أحمد السجستاني[٤٦].

١٦. تتمة الفتاوى للإمام برهان الدين، محمود بن احمد بن الصدر الشهيد البخاري[٤٧].

١٧. الفتاوى الظهيرية، للإمام أبي بكر ظهير الدين محمد بن أحمد بن عمر البخاري، فقيه حنفي، (ت٦١٩ هـ)[٤٨].

١٨. الجامع الصغير في الفروع، للإمام المجتهد محمد بن الحسن الشيباني، الحنفي، (ت١٨٧ هـ)[٤٩].

١٩. جوامع الفقه المعروف بالفتاوى العتابية، للإمام أبي نصر أحمد بن محمد العتابي، الحنفي [٥٠].

٢٠. فتاوى الولوالجي، للإمام ظهير الدين أبي المكارم إسحاق بن أبي بكر الحنفي، (ت٧١٠ هـ)[٥١].

٢١. الخلاصة، للإمام افتخار الدين طاهر بن احمد بن عبد الرشيد بن الحسين، البخاري الفقيه الحنفي، (ت٥٤٢ هـ)[٥٢].

٢٢. الفوائد التاجية: لم أقف عليها[٥٣].

المطلب الثالث- عملي في التحقيق:

بعد فضل الله ومنّه عليَّ، قمت في تحقيق وخدمة كتاب الصيد والذبائح والأضحية من كتاب معين المفتي في جواب المستفتي، للإمام الخطيب التمرتاشي (رحمه الله) بعد ان حصلت على نسختين خطيتين من هذا الكتاب فقمت بالخطوات التالية:

- نسخت أقدم النسخ التي تحت يدي وجعلتها أصلاً، والتي رمزت لها بحرف (أ).
- قابلت النسخة (أ) على النسخة المخطوطة الثانية، والتي رمزت لها بحرف (ب).
- إذا كان الخطأ في النسخة (أ) فإني اثبت ما أراه صواباً من نسخة (ب)، وأشير إلى النسخة (أ) في الهامش.
- إذا وجدت زيادة على ما في نسخة (أ)، فإني أثبتها بين معكوفين، وأشير في الهامش، ما بين المعكوفين من (ب).
- وثقت من المصادر التي اعتمد عليها الإمام، والتي لم اعثر عليها وثقتها من مصادر المذهب.
- قمت برسم الكتابة وفق القواعد الإملائية المتعارف عليها اليوم من غير أن أشير إلى ذلك في الهامش.
- عزوت الآثار التي ذكرها الإمام إلى مصادرها.
- استعملت القوسان المزهران ﴿ ﴾ لحصر الآيات القرآنية.
- استعملت القوسان الهلاليان ( ) لحصر الآثار الواردة.
- استعملت القوسان المعكوفان [ ] لحصر العبارة الساقطة.
- عرفت بالكتب التي ذكرها الإمام في المخطوطة.
- ترجمت للأعلام الذين ذكرهم الإمام، ترجمة موجزة وذكرت مصادر الترجمة في الهامش.
- شرحت الكلمات الغامضة الواردة في النص.
- أشرت في النص إلى نهاية كل ورقة من النسخة المخطوطة من (أ) و(ب) بوضع علامة مائلة/.
- وضعت صورة للنسخة المخطوطة.
- وصفت النسخ الخطية.

المطلب الرابع- وصف النسخة المخطوطة:

لقد اعتمدت على نسختين خطيتين في إخراج هذا الكتاب وهي:

١. نسخة (أ)، وهي نسخة المكتبة القادرية ببغداد، العراق، برقم (٣٧٠) فقه حنفي، وتقع في (٢٢٦) ورقة، في كل صفحة (٢١) سطر، ومعدل كلمات كل سطر (١١) كلمة

تقريباً، وهي ترقى إلى القرن الحادي عشر، وقد كتبت بخط الإجازة[٥٤]، فقد اعتمدتها لتكون أمّا، وأنها أقدم وأفضل النسختين، إلا أنها لا تخلو أيضا من سقط.

٢. نسخة (ب)، وهي نسخة المكتبة البلدية في الإسكندرية، بمصر، برقم (١١٩٧) ج، وتقع في (٣٠٥) ورقة، في كل صفحة (٢٥) سطر، ومعدل كلمات كل سطر (٩) كلمات تقريباً، وقد تم نسخها سنة (١٢٦٧) هـ، بخط النسخ الجيد، إلا أن فيها سقطا وخلل كثير.

وفيما يأتي بعض نماذج من صور المخطوطتين:

بداية نسخة (أ) من المخطوط الورقة الأولى

بداية نسخة (أ) من المخطوط الورقة الثانية

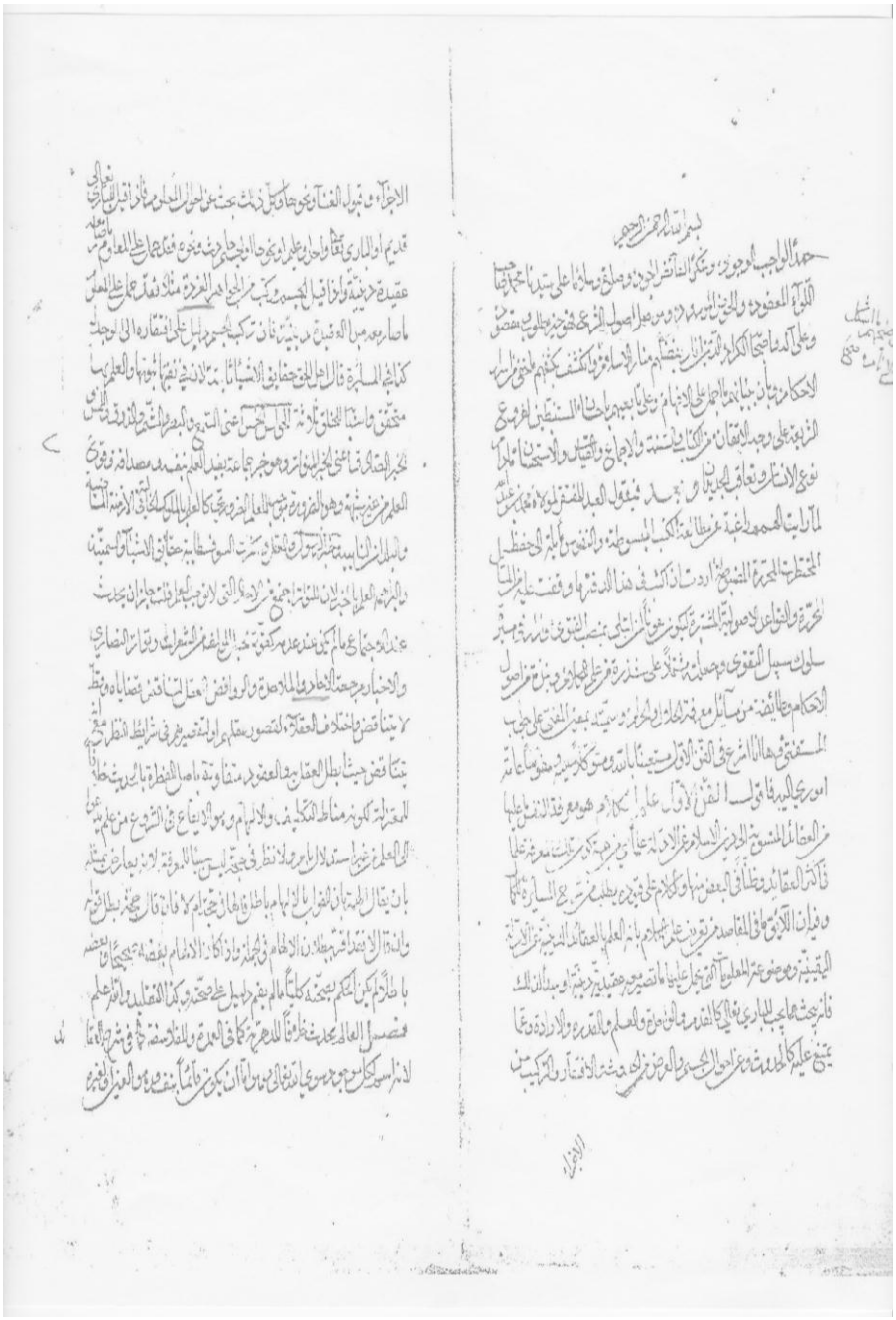

بداية النسخة (أ) من التحقيق

نهاية نسخة (أ) من التحقيق

نهاية نسخة (أ) من المخطوط

بداية نسخة (ب) من المخطوط الورقة الأولى

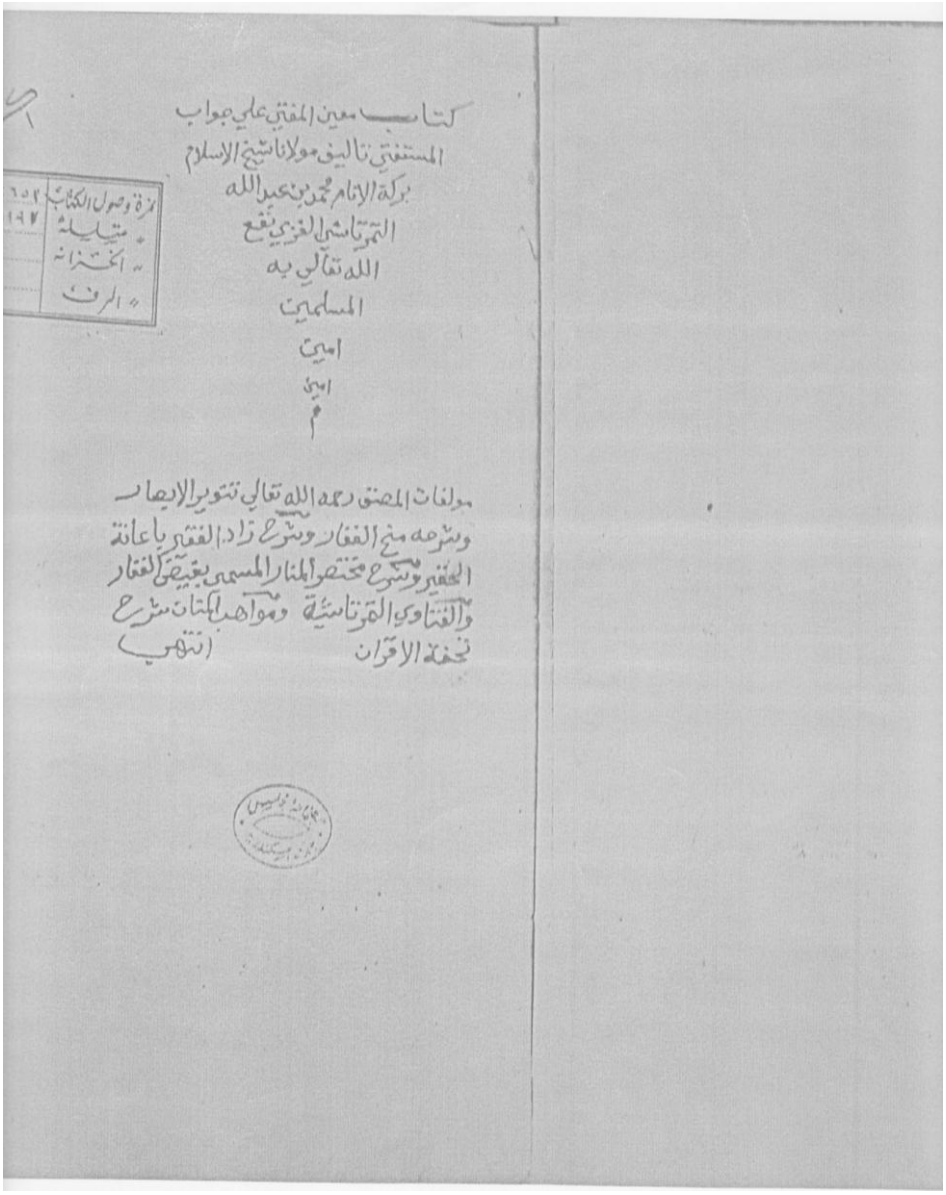

كتاب معين المفتي على جواب
المستفتي تاليف مولانا شيخ الاسلام
بركة الانام محمد بن عبد الله
التمرتاشي الغزي تقع
الله تعالى به
المسلمين
امين
امين
م

مولفات المصنف رحمه الله تعالى تنوير الابصار
وشرحه منح الغفار وشرح زاد الفقير باعانة
الخفير وشرح مختصر المنار المسمى بغيث الغفار
والفتاوى التمرتاشية ومواهب الرحمان شرح
نخبة الاقران
انتهى

بداية نسخة (ب) من المخطوط الورقة الثانية

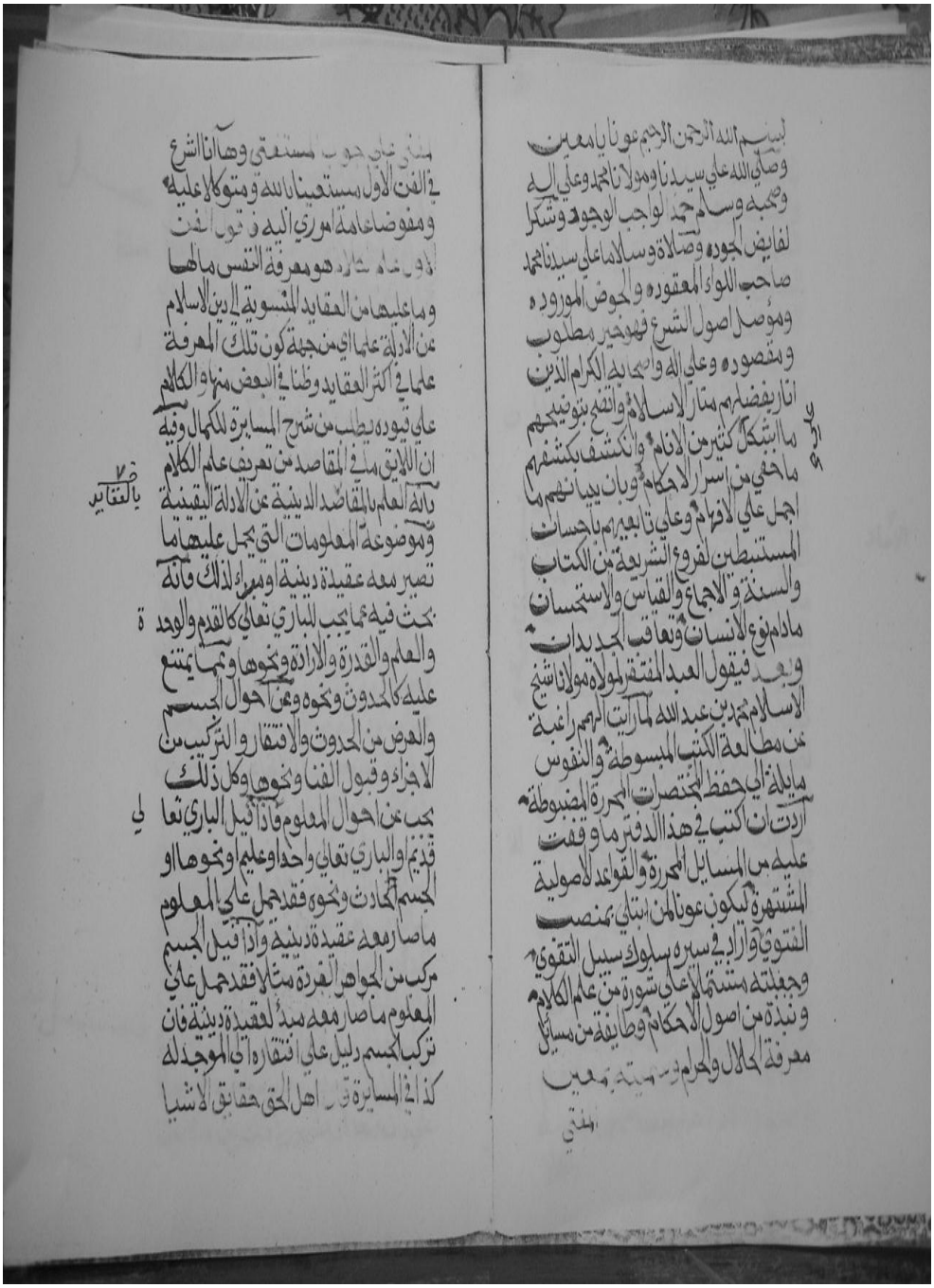

بداية نسخة (ب) من التحقيق

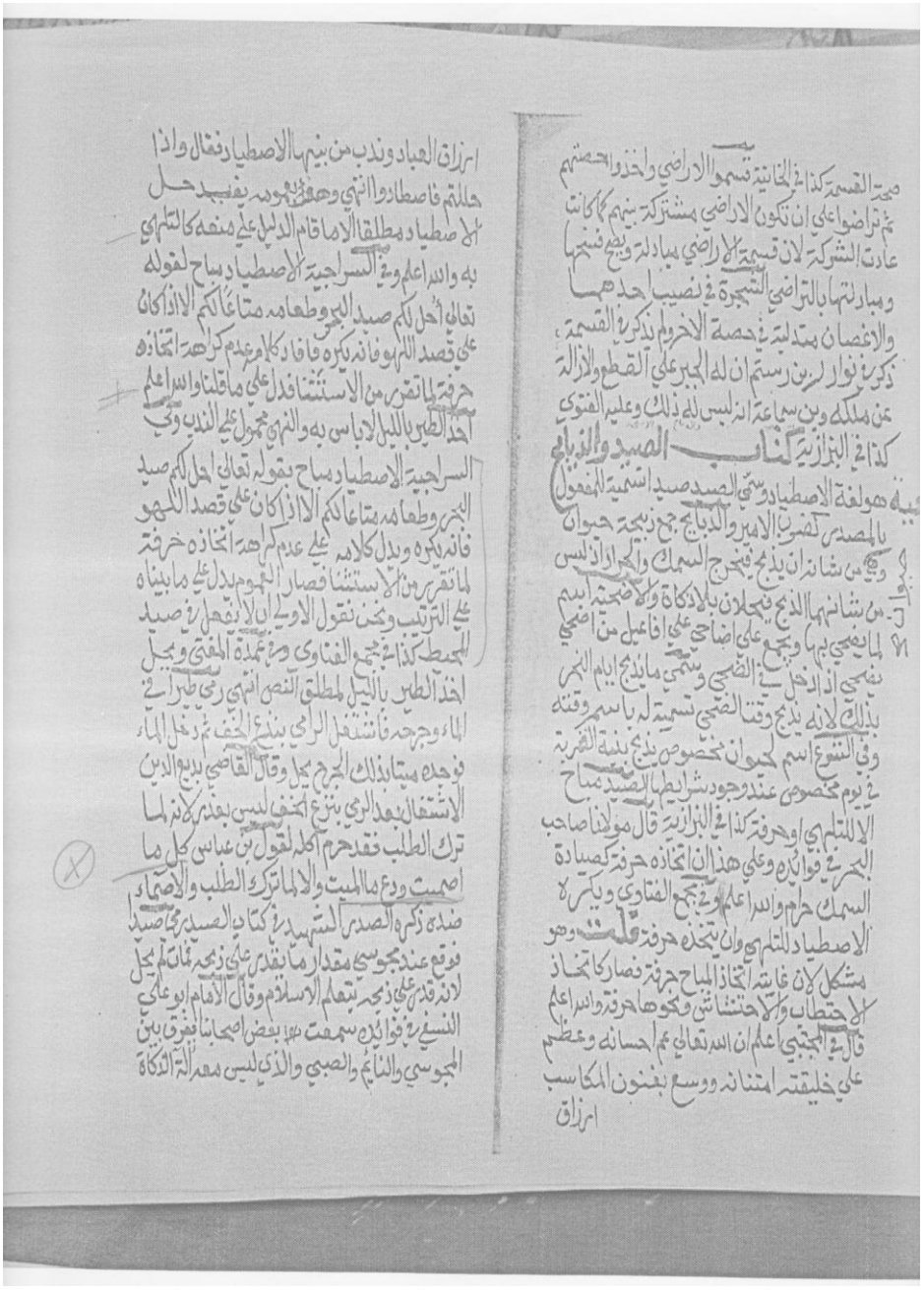

نهاية نسخة (ب) من التحقيق

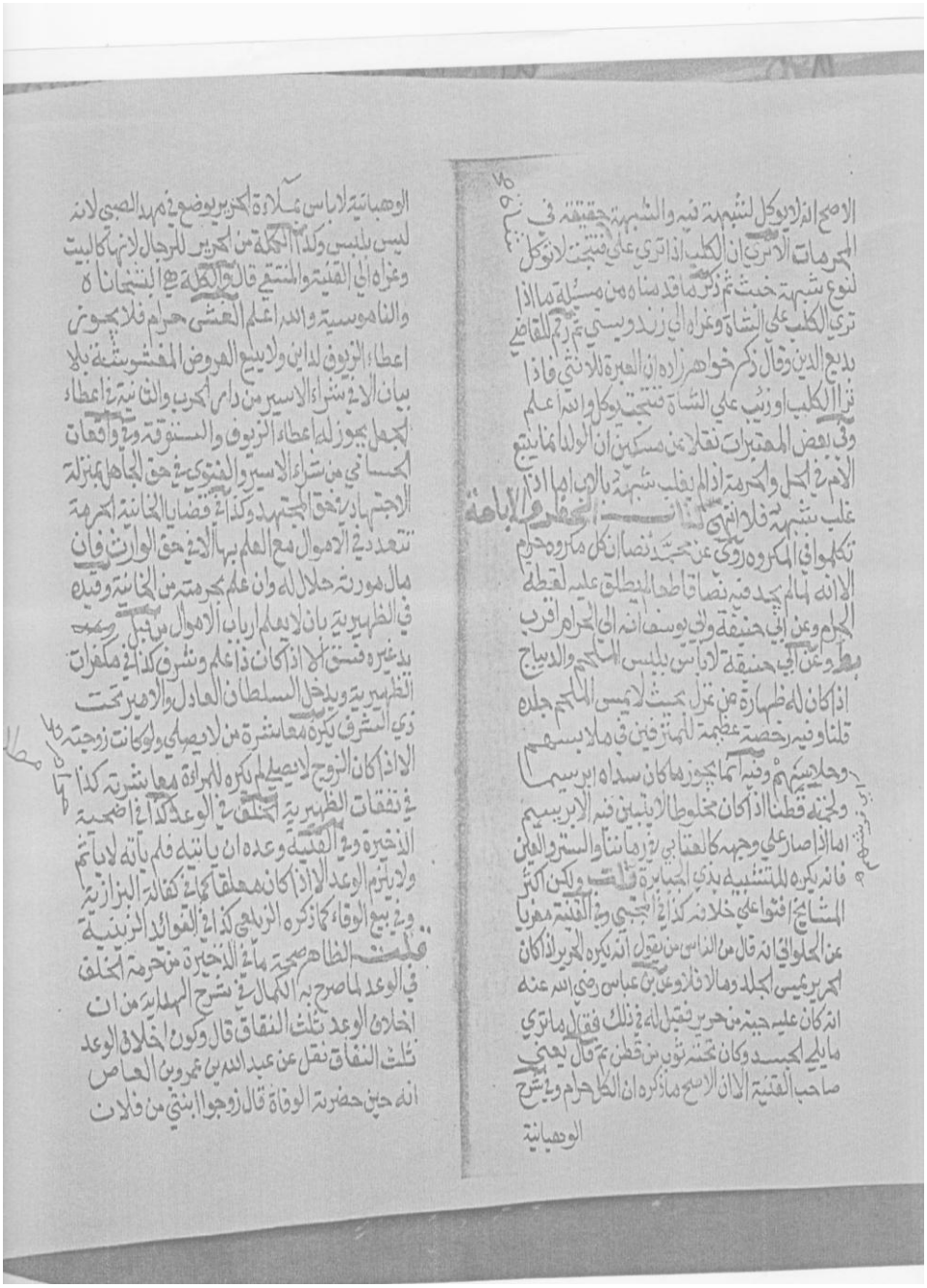

نهاية نسخة (ب) من المخطوط

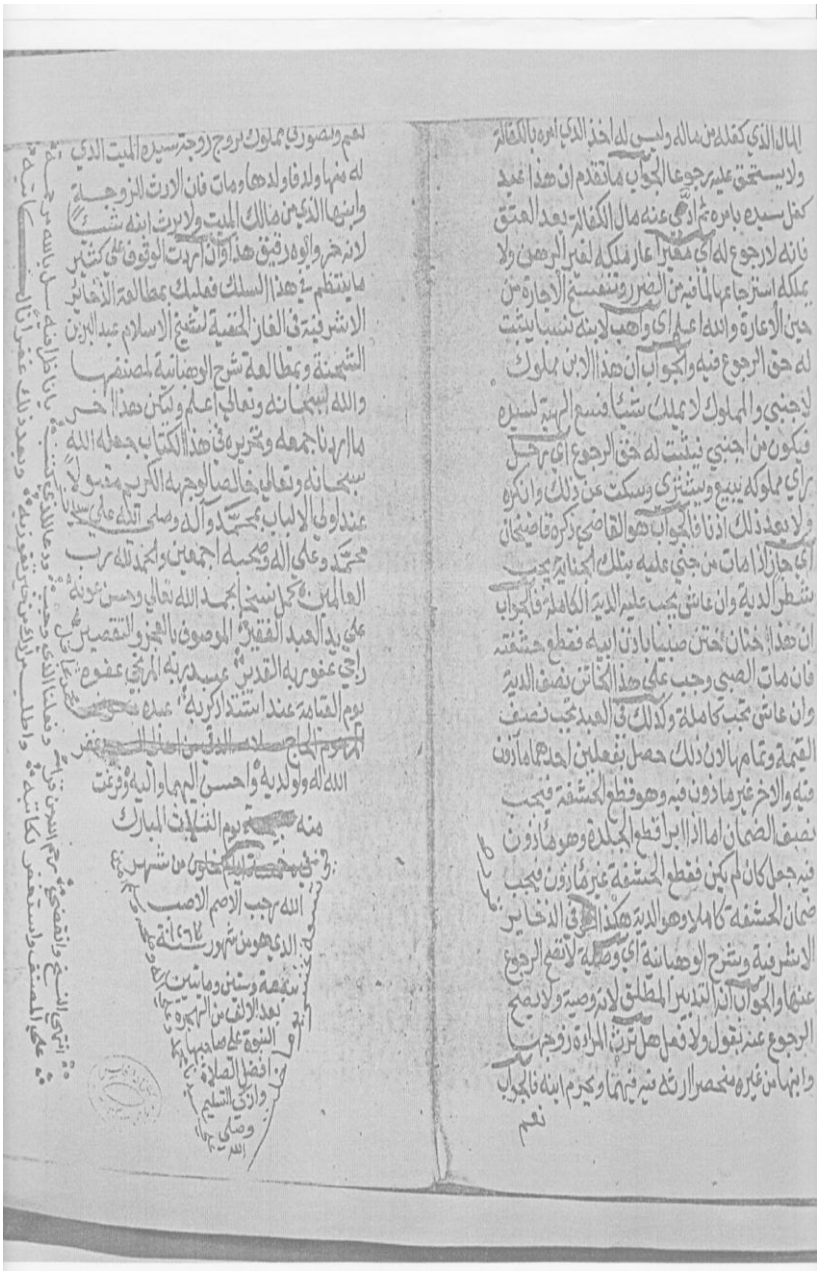

كتاب الصيد والذبائح والأضحية

هو لغة: الاصطياد، وسمي الصيد صيداً تسمية للمفعول بالمصدر، كضرب الأمير[٥٥] [٥٦].

والذبائح: جمع ذبيحة[٥٧]، وهي حيوان من شأنه أن يذبح؛ فيخرج السمك والجراد، إذ ليس من شأنهما الذبح[٥٨]، فيحلان بلا ذكاة[٥٩][٦٠].

والضحية: اسم لما يضحى بها، وتجمع على أضاحي، على أفاعيل، من أضحى يضحي إذا أدخل في الضحى، وسمي ما يذبح أيام النحر بذلك؛ لأنه يذبح وقت الضحى، تسمية له باسم وقته[٦١].

وفي الشرع: اسم لحيوان مخصوص، بسن مخصوص[٦٢]، يذبح بنية القربة، في يوم مخصوص، عند وجود شرائطها[٦٣].

الصيد مباح إلا للتلهي أو حرفة، كذا في البزازية[٦٤]، قال مولانا [٦٥] صاحب البحر[٦٦] في الفوائد[٦٧][٦٨]: وعلى هذا فاتخاذه[٦٩] حرفةً لصيادة[٧٠] السمك حرامٌ[٧١]، والله أعلم.

وفي مجمع الفتاوى[٧٢]: ويكره الاصطياد للتلهي وأن يتخذه حرفةً[٧٣].

قلتُ: وهو مشكل؛ لأن غايته اتخاذ المباح حرفةً، [فصار كاتخاذ الاحتطاب والاحتشاش ونحوها حرفة] [٧٤]، والله أعلم.

قال في المجتبى[٧٥]: اعلم أن الله تعالى عم إحسانه، وعظم على خليقته امتنانه، ووسع بفنون المكاسب أرزاق العباد، وندب من بينها الاصطياد، فقال: ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ ﴾[٧٦]، انتهى.

وهو بعمومه يفيد حل الاصطياد مطلقاً، إلا ما قام الدليل على منعه، كالتلهي به،[والله أعلم] [٧٧].

وفي السراجية [٧٨]: الاصطياد مباحٌ: لقوله تعالى:﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ ﴾[٧٩]، إلا إذا كان على قصد اللهو فإنه يكره[٨٠]، فأفاد كلامه عدم كراهة اتخاذه حرفةً ؛ لما تقرر من الاستثناء، فصار العموم [يدل على ما بيناه على الترتيب][٨١]، فدل على ما قلنا، والله أعلم.

أخذ الطير بالليل لا بأس به، والنهي محمول على الندب، ونحن نقول: الأولى أن لا يفعل في صيد المحيط، كذا في مجمع الفتاوى، وفي عمدة المفتي[٨٢]: ويحل أخذ الطير بالليل؛ لمطلق النص، انتهى[٨٣].

رمى طيراً في الماء وجرحه، فاشتغل الرامي بنزع الخف، ثم دخل الماء فوجده ميتاً بذلك الجرح يحلُ، وقال القاضي بديع الدين[٨٤]: الاشتغال بعد الرمي بنزع الخف ليس بعذرٍ؛ لأنه لما ترك الطلب فقد حرم أكله؛ لقول ابن عباس[٨٥]: [(كُلْ ما أصميت ودع ما أنميت)][٨٦][٨٧]، [وإلا لما][٨٨].

ترك الطلب، والإصماء[٨٩] ضده، ذكره الصدر الشهيد[٩٠] في كتاب الصيد.

رمى صيداً، فوقع عند مجوسي مقدار ما يقدر على ذبحه، فمات؛ لم يحل، لأنه يقدر [٩١] على ذبحه بتعلم الإسلام[٩٢].

وقال الإمام أبو علي النسفي[٩٣] في فوائده[٩٤]: سمعت بعض أصحابنا يفرق بين المجوسي والنائم والصبي والذي ليس معه آلة الذكاة / ب: ٢٨١/ [فيقول][٩٥]: إن وقع عند مجوسي لم يصر أهلياً؛ لأنه ليس من أهل الذكاة، فيحل أكله، وإذا وقع عند نائمٍ أو صبي أو الذي ليس معه آلة الذكاةِ صار أهلياً ولا يؤكل، قال الفضلي[٩٦]: الصحيح هو الأول، كذا في الصيرفية[٩٧][٩٨].

وفي الذخيرة [٩٩]: المستحب أن يقول: بسم الله [الله][١٠٠] أكبر، بدون الواو، ومع الواو[يكره] [١٠١] لأنه يقطع [فور][١٠٢] التسمية، كذا[١٠٣] قال شارح الوهبانية[١٠٤]: قلت[١٠٥] هذا قول الحلواني [١٠٦]، وفي البزازية، عن البقالي[١٠٧]: المستحب أن يقول بالواو، والله أعلم[١٠٨].

إذا ذبح الذابح، وسمي صاحب الأضحية أو غيره، لم تجز، يعني الذبيحة[١٠٩].

وفي البدائع [١١٠]: وأما شرائطها:

فمنها: أن تكون التسمية من / أ: ٢٠٦/ الذابح، حتى لو سمي غيره والذابح ساكت، وهو ذاكر غير ناسٍ لا يحل له[١١١]؛ لأن المراد من قوله: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾[١١٢]، من الذابح، فكانت التسمية مشروطة منه.

ومنها: أن يريد بالتسمية على الذبيحة،[فإن][١١٣] أراد به التسمية لإ فتتاح العمل لم يحل؛ لأن الله تعالى أمر بذكر اسمه عليه في الآية، ولا يكون ذكر اسم الله تعالى[١١٤] إلا أن يريد به[١١٥] التسمية على الذبيحة، كذا في شرح الوهبانية[١١٦].

لا يجوز ذبيحة الجبري[١١٧] إن كان أبوه سنياً، وإن كان جبرياً حلت، كذا في الفوائد الزينية[١١٨]، ولم يعلله بشيءٍ، وفي القُنية[١١٩]: بعد أن علم بعلامة [تع مت][١٢٠] [١٢١]؛ وعن أبي علي [١٢٢] أنه يحل ذبيحة المجبرة إذا كان آباؤهم مجبرة، فإنهم كأهل الذمة، وإن كان آباؤهم من أهل العدل لم يحل[١٢٣]؛ لأنهم بمنزلة المرتدين، انتهى[١٢٤].

أقول: مراده بالمجبرة: أهل السنة والجماعـــة، كما يفصح عنه كلام البيهقي الحمي[١٢٥][١٢٦] من المعتزلة في تفسيره[١٢٧]، ومراده بأهل العدل: أهل الاعتزال، كما هو مقرر في الكتب الكلامية، ومراده بأبي علي [الجبائي][١٢٨] رئيس أهل الاعتزال، والله أعلم.

سمكة في سمكة، فإن كانت صحيحة حلاّ، وإلا لا؛ لأنها مستقذرة[١٢٩]، وإن وجد فيها درةً ملكها حلالاً، وإن وجد [فيها][١٣٠] خاتماً أو ديناراً مضروباً لا، وهو لقطةٌ له أن يصرفها على نفسه إن كان محتاجاً بعد التعريف، لا إن كان غنياً عندنا[١٣١].

أرسلت السمكة في الماء النجس فكبرت فيه، لا بأس بأكلها للحال، ويحل أكلها إن كانت مجروحة طافية[١٣٢].

اشترى سمكةً مشدودةً في الشبكة في الماء، وقبضها كذلك، فجاءت سمكة فابتلعتها، فالمبتلِعة للبائع والمشدودة للمشتري، [وإن][١٣٣] كانت المبتلِعة هي المشدودة فهما للمشتري، قبضهما أو لا[١٣٤].

ذبح لقدوم الأمير وواحد من العظماء يحرم ولو ذكر اسم الله تعالى، وللضيف لا[١٣٥].

العضو المنفصل من حي كميته، إلا من مذبوح قبل موته، فيحل أكله من المأكول، كذا في، منية المفتي [١٣٦]، كما في الفوائد الزينية[١٣٧].

[و][١٣٨] من يقبل بعض المقابض من السلطان فاصطاد فيه غيره كان الصيد لمن أخذه، ولا يصح التقبل [١٣٩].

يكره أكل السمك الطافي[١٤٠].

السمك إذا مات بآفة [حل][١٤١]، أو مات من حر الماء أو برده، عن أبي حنيفة[١٤٢] رحمه الله أنه[١٤٣] لا يحل، وبه أخذ الشيخ الإمام الأجل السرخسي[١٤٤] رحمه الله[١٤٥].

وقال محمد[١٤٦] رحمه الله: [يحل][١٤٧] أكله، وبه أخذ الفقيه أبو الليث[١٤٨] رحمه الله، وعليه الفتوى[١٤٩].

ولو وجد نصف سمكة على الأرض؛ أكل، لو قطعت من سمكة قطعة وهي حية؛ أكلت القطعة والبقية[١٥٠].

[لو][151] رمى صيداً فقطع عضواً؛ أكل الصيد دون العضو، ولو قطع نصفين؛ أكلا [152]، رجل ذبح شاة أو بقرة أو نحوها، ثم أبان منها عضواً قبل الموت، [فإنه يحل][153]، الحمار الأهلي لا يحل وإن صار وحشياً، والحمار الوحشي/ ب:٢٨٢/ يحل، وإن صار أهلياً ووضع عليه الإكاف[154] [155].

[و][156] السبع إذا نز على شاة أو ظبية فولدت ولداً[157]، فإنه يحل الكل، من السراجية[158].

تذبح [الإبل أو البقر][159] عن سبعة، ويجوز عن خمسة، أو ستة، أو ثلاثة؛ لأنه لما جاز عن سبعة، فعن الأقل أولى، وقيل: إنما تجوز إذا كان الأسباع لا تنكسر بالشركة، كما إذا كان لأحد الثلاثة ثلاثة أسهم، ولكل واحد[160] من الباقين سهمان، وإلا فلا، والأول أصح[161].

العبرة بآخر الوقت، حتى لو تأهل في آخر اليوم الثالث لها، بأن أسلم أو أعتق أو بلغ وله نصاب، أو أيسر فيه، فعليه الأضحية، ولو كان أهلاً في أوله، ثم خرج عن الأهلية قبل مضيه، بأن ارتد أو مات أو افتقر، سقطت عنه[162].

اختيار أبي الليث رحمه الله[163]؛ أنه إذا [بقي][164] الأكثر من الأذن والذنب والعين ونحوها، جاز، وعليه الفتوى[165].

الأنثى من المعز أفضل من التيس، والأنثى من البقر والإبل أفضل؛ يعني إذا استوت قيمته ولحماً[166]، الكل من المجتبى[167].

يجوز التضحية بالجاموس، هو المختار، ولا يجوز بالظبي[168] والوعل[169] والإبل وحمار الوحش.

لو نز سبع على شاة فولدت ولداً، يجوز التضحية بالولد[170].

ضحى بشاة نفسه عن غيره لم يجز، سواء ضحى بأمره أو بغيره، رجل ذبح أضحية غيره بغير أمره في أيام التضحية جاز، ولم يضمن، كذا في السراجية[171].

قلت: وهذه من المسائل الاستحسانية، ولعلمائنا من هذا الجنس مسائل مذكورة في المطولات، والله أعلم.

سمك ميت على وجه الماء وبطنه من فوق، لم يؤكل؛ لأنه طاف، وإن كان ظهره من فوق، أكل؛ لأنه ليس بطافٍ، كذا في (شرح النظم الوهباني) نقلاً عن [التتمة][172] [173]، والله أعلم[174].

في الظهيرية [١٧٥]: الكلب إذا نزى على عنز، فولدت/ أ: ٢٠٧/ ولداً رأسه رأس كلب، وما سوى ذلك من الأعضاء يشبه العنز، قالوا: يقدم إليه العلف واللحم، فإن تناول العلف دون اللحم يرمى برأسه بعد الذبح، ويؤكل ما كان منها سوى الرأس، قال: فإن تناولهما جميعاً يضرب، إن نبح لا يؤكل، وإن [ثغى][١٧٦] يرمى برأسه بعد الذبح ويؤكل، أشار بقوله: والصياح نخير، وإن كان منه [الثغي][١٧٧] والنباح جميعاً، يذبح، فإن خرج منه الكرش يؤكل ما سوى الرأس، [وإن][١٧٨] خرج منه الأمعاء لا يؤكل؛ لأنه كلب، وهذا لما عرف من مذهبنا أن المتولد من الوحشي والأهلي إن كانت الأم أهلية جازت الأضحية به بناءً على ما تقرر أن الولد يتبع الأم[١٧٩][١٨٠].

قال شيخ الإسلام عبد البر[١٨١] [بعد نقله][١٨٢] لما تقدم: ورأيت في بعض الكتب منقولاً عن الجامع الصغير[١٨٣]، لو نزى حمار أهلي على حمارة وحش، فولدت، تبع أمه فيؤكل؛ لأنه للولد حكم أمه في الحل والحرمة[١٨٤].

وفي جوامع الفقه[١٨٥] وفتاوي الولوالجي[١٨٦]: الاعتبار في التولد للأم في الأضحية والحل والحرمة[١٨٧]، وقيل: [يعتبر][١٨٨] بنفسه فيهما، حتى إذا نزى ظبي على شاة أهلية، فإن ولدت شاة، تجوز التضحية [بها][١٨٩]، وإن ولدت ظبياً، لم يجز، ولو ولدت الرمكة [١٩٠] حماراً، لم يجز ولم يؤكل [١٩١].

وفي الخلاصة [١٩٢]: في الأضحية في المتولد بين الكلب والشاة، قال عامة العلماء: لا يجوز، وقال الأمام [الجرجاني][١٩٣][١٩٤]: إن كان يشبه الأم يجوز، انتهى[١٩٥].

قلتُ: وفي الفوائد التاجية[١٩٦]: الحمار إذا نزى على الخيل فنتجت بغلاً، فعلى قولهما اختلفوا فيه، قال بعضهم: يؤكل؛ لأنه تبع للأم فيؤكل عندهما، والولد يتبع الأم، ألا ترى أن الوحشي إذا نزى على الأهلي فنتجت تجوز الأضحية بها [١٩٧].

قال برهان الدين[١٩٨]: / ب: ٢٨٣/ الأصح أنه لا يؤكل؛ للشبهة[١٩٩] فيه، والشبهة حقيقة في المحرمات، ألا ترى أن الكلب إذا نزى على شاة فنتجت لا تؤكل؛ لنوع شبهة حيث [٢٠٠] ذكر ما قدمناه من مسألة ما إذا نزى الكلب على الشاة، وعزاه إلى [الزندويستي][٢٠١] [٢٠٢]، ثم رقم للقاضي بديع الدين، وقال: ذكر خواهر زاده[٢٠٣]، أن العبرة للأنثى، فإذا نزى الكلب أو ذئب على الشاة فنتجت يؤكل، والله أعلم[٢٠٤].

وفي بعض المعتبرات [نقلاً][٢٠٥] عن مسكين[٢٠٦]: أن الولد إنما يتبع الأم في الحل والحرمة إذا لم يغلب شبهه بالأب، أما إذا غلب شبهه، فلا، انتهى[٢٠٧].

هوامش البحث

[١] تمرتاش: وهي مدينة من قرى خوارزم، وخوارزم هو اسم الإقليم، بين أقليم بخارى والجرجانية، وبينها وبين خوارزم في الماء خمسون فرسخا، ينظر: الحموي، معجم البلدان: ٤٦/٢ و٣٩٧/٢.

[٢] غزة: وهي مدينة من نواحي فلسطين غربي عسقلان، ينظر: الحموي. معجم البلدان: ٤/ ٢٠٢.

[٣] ينظر: محمد أمين، خلاصة الأثر: ١٨/٤، أبو المعالي، ديوان الإسلام: ٢٤/٢، الزركلي، الأعلام: ٢٣٩/٦، البغدادي، هدية العارفين: ٣٦٢/٢.

[٤] ينظر: المصادر نفسها.

[٥] على رواية الإمام ابن عابدين، بقوله: رأيت في رسالة لحفيد المصنف، الإمام التمرتاشي- وهو الشيخ محمد ابن الشيخ صالح بن المصنف، زاد بعد إبراهيم المذكور ابن خليل بن تمرتاشي، ينظر: ابن عابدين، رد المحتار: ١٨/١-١٩.

[٦] ينظر: المصدر نفسه.

[٧] ينظر: الزركلي، الأعلام: ٢٣٩/٦.

[٨] ينظر: أبو المعالي، ديوان الإسلام: ٢٤/٢، الزركلي، الأعلام: ٢٣٩/٦، البغدادي، هدية العارفين: ٣٦٢/٢.

[٩] ينظر: محمد أمين، خلاصة الأثر: ١٨/٤، الزركلي، الأعلام: ٢٣٩/٦.

[١٠] ينظر: محمد أمين، خلاصة الأثر: ٢٤٠/٢، أبو المعالي، ديوان الإسلام: ٢٥/٢، الزركلي، الأعلام: ١٩٥/٣، البغدادي، هدية العارفين: ٤٢٣/١، البغدادي، إيضاح المكنون: ١٢٦/٤، ابن كحالة، معجم المؤلفين: ١١/٥.

[١١] ينظر: محمد أمين، خلاصة الأثر ٣١٥/٤-٣١٦.

[١٢] ينظر: محمد أمين، خلاصة الأثر: ٤٧٥/٣، أبو المعالي، ديوان الإسلام: ٢٦/٢، الزركلي، الأعلام: ١٦٣/٦، البغدادي، هدية العارفين: ٢٧٤/٢.

[١٣] ينظر: محمد أمين، خلاصة الأثر ١٨/٤-٢٠.

[١٤] ينظر: الزركلي، الأعلام: ٦٤/٣، ابن كحالة. معجم المؤلفين: ١٩٢/٤.

[١٥] ينظر: نجم الدين، الكواكب السائرة: ٥٩/٣.

[١٦] ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون: ٨١/١.

[١٧] ينظر: نجم الدين، الكواكب السائرة: ٢٤/٣.

[١٨] ينظر: ص ٤.

[١٩] ينظر: ص ٥.

[٢٠] ينظر: محمد أمين، خلاصة الأثر: ٤٣٣/٢.

[٢١] ينظر: عبد الحي، فهرس الفهارس: ٧٥٤/٢.

[٢٢] ينظر: محمد أمين، خلاصة الأثر: ٤٣٣/٢.

[٢٣] ينظر: المصدر نفسه.

[٢٤] ينظر: المصدر نفسه.

[٢٥] ينظر: محمد أمين، خلاصة الأثر: ١٨/٤ و١٩ و٢٠، أبو المعالي، ديوان الإسلام: ٢٤/٢، الزركلي، الأعلام ٢٣٩/٦-٢٤٠، البغدادي. هدية العارفين: ٢٦٢/٢.

[٢٦] ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون: ١٦٧٦/٢، محمد أمين، خلاصة الأثر: ٢٠/٢، أبو المعالي، ديوان الإسلام: ٢٤/٢، الزركلي. الأعلام: ٢٣٩/٦، البغدادي، هدية العارفين ٢٦٢/٢، البغدادي. إيضاح المكنون: ٣٦/٣.

[٢٧] ينظر: سركيس. معجم المطبوعات العربية والمعربة: ٦٤١/٢.

[٢٨] ينظر: محمد أمين، خلاصة الأثر ١٩/٤-٢٠.

[٢٩] ينظر: النص المحقق ص ١٩و٢٠و٢٢.

[٣٠] ينظر: النص المحقق ص ٢٠و٢١و٢٢و٢٥و٢٦و٢٨و٢٩و٣٠.

[٣١] ينظر: النص المحقق ص ٢٣.

[٣٢] ينظر: النص المحقق ص ١٩.

[٣٣] ينظر: النص المحقق ص ١٩.

[٣٤] ينظر: النص المحقق ص ٢٣.

[٣٥] ينظر: النص المحقق ص ١٩.

[٣٦] ينظر: النص المحقق ص ١٩.

[٣٧] ينظر: النص المحقق ص ٢٠.

[٣٨] ينظر: النص المحقق ص ٢٠.

[٣٩] ينظر: النص المحقق ص ٢١.

[٤٠] ينظر: النص المحقق ص ٢١.

[٤١] ينظر: النص المحقق ص ٢١.

[٤٢] ينظر: النص المحقق ص ٢٣.

[٤٣] ينظر: النص المحقق ص ٢٢.

[٤٤] ينظر: النص المحقق ص ٢٣.

[٤٥] ينظر: النص المحقق ص ٢٤.

[٤٦] ينظر: النص المحقق ص ٢٤.

[٤٧] ينظر: النص المحقق ص ٢٧.

[٤٨] ينظر: النص المحقق ص ٢٧.

[٤٩] ينظر: النص المحقق ص ٢٨.

[٥٠] ينظر: النص المحقق ص ٢٨.

[٥١] ينظر: النص المحقق ص ٢٨.

[٥٢] ينظر: النص المحقق ص ٢٩.

[٥٣] ينظر: النص المحقق ص ٢٩.

[٥٤] ينظر: عماد عبد السلام، الآثار الخطية: ١٦٧/٢.

[٥٥] ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ٢٦١/٣.

[٥٦] والصيد في الاصطلاح: هو صيد المتوحش بطبعه من الحيوان المأكول الذي لا مالك له، ينظر: القلعجي والقنيبي، معجم لغة الفقهاء ص:٢٧٩.

[٥٧] وفي ب: (ذبيحة حيوان).

[٥٨] ذكر الإمام السرخسي رحمه الله، أنه لم يشترط في السمك والجراد الذكاة، كما ورد في الحديث؛ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «أحلت لنا ميتتان: الحوت، والجراد»، سنن ابن ماجه: ١٠٧٣/٢، كتاب الصيد، باب صيد الحيتان والجراد، رقم الحديث (٣٢١٨)، وهو حديث صحيح، ينظر: السرخسي. المبسوط ٢٢٩/١١.

[٥٩] الذكاة: الذبح أو النحر بشروطه الشرعية، ينظر: القلعجي والقنيبي، معجم لغة الفقهاء ص: ٢١٤.

[٦٠] ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ٤٣٦/٢.

[٦١] ينظر: ابن منظور، لسان العرب: ٤٧٦/١٤.

[٦٢] (بسن مخصوص) ساقطة من: ب.

[٦٣] ينظر: الرومي. أنيس الفقهاء ص: ١٠٣، وأضاف الرومي(رحمه الله): عند وجود شرائطها وسببها، وشرائطها: الإسلام والإقامة واليسار الذي يتعلق به وجود صدقة الفطر، وسببها: الوقت وهو أيام النحر.

[٦٤] البزازية: وهو كتاب الفتاوي البزازية للإمام محمد بن عبد الستار بن محمد العمادي الكردري (ت٦٤٢هـ)، ينظر: رياض زاده، اسماء الكتب ص ٧٠.

[٦٥] مولانا: هو الإمام زين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشهير بابن نجيم: فقيه حنفي، من العلماء. مصري، (ت ٩٧٠ هـ)، له تصانيف، منها؛ الأشباه والنظائر، في أصول الفقه و البحر الرائق في شرح كنز الدقائق، في الفقه، والرسائل الزينية، في مسائل فقهية، والفتاوى الزينية، ينظر: الزركلي، الأعلام ٦٤/٣، ابن كحالة. معجم المؤلفين: ١٩٢/٤.

[٦٦] البحر: وهو كتاب البحر الرائق في شرح كنز الدقائق، للإمام ابن نجيم المولى زين الدين بن إبراهيم بن محمد المصري، ينظر: رياض زاده، اسماء الكتب ص ٦٦.

[٦٧] وفي ب:(فوائده).

[٦٨] الفوائد: هي الفوائد الزينية، الملتقطة من الفرائد الحسنية في مذهب الحنفية، مؤلفها: زين الدين بن نجيم، ولم يبوبه لعدم انضباطه غالبا، ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون: ١٢٩٧/٢.

[٦٩] وفي ب: هذا (أن اتخاذه).

[٧٠] وفي ب: حرفة (كصيادة).

[٧١] ينظر: أبو المعالي، المحيط البرهاني: ٧٦/٦.

[٧٢] مجمع الفتاوى: وهو كتاب للإمام أحمد بن محمد بن أبي بكر الحنفي (ت ٥٢٢هـ)، ثم اختصره وسماه: خزانة الفتاوى، ينظر: الزركلي، الأعلام: ١/ ٢١٥.

[٧٣] ينظر: افتخار الدين، خلاصة الفتاوى ص ١٧٩.

[٧٤] ما بين المعكوفين من ب، وفي أ: (الاحتطاب والاحتشاش ونحوهما حرفة فصار كاتحاد).

[٧٥] وهو كتاب، المجتبى شرح مختصر القدوري، للإمام مختار بن محمود بن محمد الزاهدي (ت ٣٥٨)، ينظر: خزانة التراث، فهرس المخطوطات، بتسلسل (٦٢٢٣٣) ٤/٦٢.

[٧٦] قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾ [سورة المائدة: آية ٢].

[٧٧] ما بين المعكوفين من ب.

[٧٨] السراجية: وهو كتاب، الفتاوى السراجية، للإمام سراج الدين علي بن عثمان بن محمد التيمي الفرغاني الفقيه الحنفي، قيل (ت٥٦٩) وقيل (ت٥٧٥)، ينظر: البغدادي، هدية العارفين: ١/٧٠٠.

[٧٩] قال الله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَحۡرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعٗا لَّكُمۡ وَلِلسَّيَّارَةِۖ وَحُرِّمَ عَلَيۡكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَرِّ مَا دُمۡتُمۡ حُرُمٗاۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴾ [سورة المائدة: آية٩٦].

[٨٠] ينظر: سراج الدين، الفتاوى السراجية: ص ٣٧٣.

[٨١] ما بين المعكوفين من ب.

[٨٢] وهو كتاب، عمدة المفتى والمستفتى، للصدر الشهيد عمر بن عبد العزيز ابن عمر بن مازه البخاري الحنفي المتوفى سنة ٥٣٦، ينظر: البغدادي، إيضاح المكنون: ٤/١٢٤.

[٨٣] ينظر: سراج الدين، الفتاوى السراجية: ص ٣٧٣، أبو المعالي، المحيط البرهاني: ٦/٧٦.

[٨٤] القاضي بديع الدين: هو الإمام احمد بن ابى بكر بن عبد الوهاب القزوينى بديع الدين فخر الائمة الحنفي استاذ مختار الزاهدي كان مقيما بسيواس توفى سنة ٧٩٤ هـ، صنف كتاب، البحر المحيط المسمى بمنية الفقهاء، ينظر: محي الدين. الجواهر المضية:١/٦٥، البغدادي. هدية العارفين: ١/١١٦.

[٨٥] ابن عباس: هو الصحابي الجليل، حبر الأمة عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي الهاشمي أبو العباس ﷺ، الحبر البحر ابن عم رسول الله ﷺ، ينظر: الصفدي، الوافي بالوفيات: ١٧/١٢١.

[٨٦] ما بين المعكوفين من ب، وفي أ: «كل ما أحببت ودع ما أميت».

[٨٧] عن أبي يوسف عن أبي حنيفة، عن حماد، عن سعيد بن جبير رحمهم الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: أتاه عبد أسود فقال: إني في غنم لأهلي، وأنا بسبيل من الطريق، وإني أسأل فأسقي بغير إذن أهلي، قال: (لا)، قال: فإني أرمي فأصمي وأنمي قال: «كل ما أصميت، ودع ما أنميت، والإصماء ما رأيته، والإنماء ما توارى عنك». ينظر: الآثار لأبي يوسف، باب التيمم، برقم (١٠٦٢)، ص: ٢٤٠.

[٨٨] ما بين المعكوفين من ب، وفي أ: (وإنما) ترك.

[٨٩] وقيل الإصماء: أن يرميه فيموت بين يديه سريعا، والإنماء أن يغيب عنه بعد وقوع السهم فيه ثم يموت، ينظر: العبادي. الجوهرة النيرة: ١٧٩/٢.

[٩٠] الشهيد الصدر: هو الإمام برهان الأئمة، حسام الدين أبو محمد، عمر بن عبد العزيز بن عمر بن مازة، المعروف بالصدر الشهيد: من أكابر الحنفية، من أهل خراسان. قتل بسمرقند ودفن في بخارى (ت٥٣٦ هـ)، ينظر: محي الدين، الجواهر المضية، ٣٩١/١، الزركلي. الأعلام ٥١/٥.

[٩١] وفي ب: (قدر).

[٩٢] ينظر: أبو المعالي، المحيط البرهاني ٧٠/٦.

[٩٣] أبو علي النسفي؛ هو الإمام الحسين بن الخضر بن محمد بن يوسف الفقيه القشيديرجي القاضي أبو علي النسفي كان إمام عصره تفقه ببغداد، (ت ٤٢٤ هـ)، ينظر: محي الدين. الجواهر المضية ٢١١/١.

[٩٤] فوائده: وهو كتاب الفوائد في فروع الحنفية، للإمام أبي علي الحسين بن خضر النسفي، ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون: ١٣٠١/٢، الزركلي، الاعلام: ٢٣٧/٢.

[٩٥] ما بين المعكوفين من ب، وفي أ: (فنقول).

[٩٦] الفضلي: هو الإمام أبو بكر محمد بن الفضل الفضلي الكماري، تفقه عليه القاضي أبو علي الحسين بن الخضر النسفي وغيره من العلماء، (ت ٣٨١ هـ)، ينظر: محي الدين، الجواهر المضية ١٠٧/٢.

[٩٧] الصيرفية: وهو كتاب الفتاوى الصيرفية، للإمام مجد الدين اسعد بن يوسف بن علي الصيرفي البخاري، وهو مطبوع ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون: ١٢٢٥/٢، الزركلي، الاعلام: ٣٠٢/١.

[٩٨] ينظر: افتخار الدين، خلاصة الفتاوى: ص ١٩٠.

[٩٩] الذخيرة: وهو كتاب الذخيرة البرهانية في الفتاوى، للإمام ابن مازه برهان الدين محمود بن أحمد بن الصدر الشهيد البخاري، (ت٥٧٠ هـ)، ينظر: ابن كحالة، معجم المؤلفين ١٤٦/١٢.

[١٠٠] ما بين المعكوفين من ب.

[١٠١] ما بين المعكوفين من ب، و في أ: (وتكبيرة).

[١٠٢] ما بين المعكوفين من ب.

[١٠٣] (كذا) ساقطة من ب.

[١٠٤] شارح الوهبانية: هو الإمام قاضي القضاة أبي البركات سري الدين عبد البر بن محمد بن محمد ابن الشحنة الحنفي (ت٩٢١) هـ، وله – رحمه الله تعالى – مؤلفات كثيرة منها شرح منظومة بن وهبان، في فقه أبي حنيفة النعمان، ومنها شرح الوهبانية، في فقه الحنفية، ينظر: الغزي. الكواكب السائرة: ٢٢٠/١، وما بعدها.

[١٠٥] (قلت) ساقطة من ب.

[١٠٦] الحلواني: هو الإمام الشيخ، العلامة، رئيس الحنفية، شمس الأئمة الأكبر أبو محمد عبد العزيز بن أحمد بن نصر ابن صالح البخاري الحلواني، إمام أهل الرأي بتلك الديار، تفقه بالقاضي أبي علي الحسين بن الخضر النسفي، (ت٤٤٨) وقيل (ت٤٤٩ هـ). ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء: ١٧٧/١٨، محي الدين، الجواهر المضية: ٣١٨/١، ابن حجر. لسان الميزان: ٤/ ٢٤.

[١٠٧] البقالي: هو الإمام أبو الفضل محمد بن محمد بن ابى القاسم بن بابجوك البقالى زين المشائخ الخوارزمي الحنفي المتوفى بجرجان (ت٥٦٢) وقيل (ت٥٧٦ هـ)، ينظر: رياض زاده، أسماء الكتب ٣١٦/١، الزركلي، الاعلام: ٣٣٥/٦، البغدادي، هدية العارفين: ٩٨/٢.

[١٠٨] ينظر: أبو المعالي، المحيط البرهاني: ٨٠/٦.

[١٠٩] ينظر: أبو المعالي، المحيط البرهاني: ٨٢/٦.

[١١٠] البدائع: وهو كتاب بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للإمام علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن احمد الكاساني الملقب بملك العلماء الحنفي نزيل حلب،(ت٥٨٧ هـ)، ينظر: رياض زادة. اسماء الكتب ص: ٦٨، سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعربة: ١٥٤٠/٢، البغدادي، هدية العارفين: ٢٣٥/١.

[١١١] (له) ساقطة من ب.

[١١٢] قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ [سورة الأنعام: آية ١٢١].

[١١٣] ما بين المعكوفين من ب، وفي أ (فإذا).

[١١٤] (تعالى) ساقطة من ب.

[١١٥] وفي ب: (بها).

[١١٦] ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع: ٤٨/٥.

[١١٧] وفي ب: (الجبر).

[١١٨] الفوائد الزينية، الملتقطة من الفرائد الحسنية، في مذهب الحنفية، وهي للإمام زين الدين ابن نجيم، ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون: ١٢٩٧/٢.

[١١٩] القنية: وهو كتاب بغية القنية في الفتاوى، للشيخ أبي الثناء جمال الدين محمود بن أحمد بن مسعود بن عبد الرحمن القونوي، قاض، من فقهاء الحنفية، له مشاركة في العلوم العقلية، من أهل دمشق. ولي قضاءها، (ت٧٧٠) وقيل (ت٧٧٧ هـ)، ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون: ٢٤٩/١، الزركلي، الأعلام ١٦٢/٧.

[١٢٠] ما بين المعكوفين من ب، وفي أ: (قع من).

[١٢١] الذي يبدو لي أن هذه الكلمة فارسية ولم أقف على ترجمتها.

[١٢٢] ـ أبو علي: هو الإمام أبو علي محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي، من أئمة المعتزلة، ورئيس علماء الكلام في عصره، وإليه نسبة الطائفة الجبائية، له مقالات وآراء انفرد بها في المذهب، وهو الذي ذلل الكلام وسهله ويسر ما صعب منه، ونسبته إلى جبى من قرى البصرة، اشتهر في البصرة، ودفن بجبى، له تفسير حافل مطول، ردّ عليه الأشاعرة، (ت٣٠٣ هـ)، ينظر: ابن النديم، الفهرست: ص ٢١٣، ابن حجر. لسان الميزان: ٢٧١/٥، الزركلي، الأعلام: ٢٥٦/٦.

[١٢٣] وفي ب: (لا تحل).

[١٢٤] ينظر: ابن عابدين، رد المحتار: ٢٩٨/٦.

[١٢٥] وفي ب: البيهقي (الخيثمي)، والصواب والله أعلم ؛ البيهقي الجشمي، ينظر: ابن عابدين، رد المحتار: ٢٩٨/٦.

(١٢٦) البيهقي الجشمي: هو الإمام أبو سعد محسن بن محمد بن كرامة الجشمي البيهقي، مفسر، عالم بالأصول والكلام، حنفي ثم معتزلي فزيدي، وهو شيخ الزمخشري، قرأ بنيسابور وغيرها. واشتهر بصنعاء (اليمن) وتوفي شهيدا، مقتولا بمكة، قيل: لرسالة ألفها اسمها «رسالة الشيخ إبليس إلى إخوانه المناحيس، له ٤٢ كتابا، منها؛ التهذيب في تفسير القرآن، و شرح عيون المسائل، والمنتخب في فقه الزيدية، وتحكيم العقول في الأصول، والإمامة على مذهب الزيدية، (ت٤٩٤ هـ)، ينظر: الزركلي، الأعلام: ٢٨٩/٥، ابن كحالة. معجم المؤلفين: ١٨٧/٨.

(١٢٧) وهو كتاب التهذيب في التفسير، للإمام أبي سعد محسن بن كرامة الجشمي، البيهقي، فسره بالقول: ذكر القراءة أولاً، ثم اللغة، ثم الإعراب، ثم المعنى، ثم الأحكام، ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون: ٥١٧/١.

(١٢٨) ما بين المعكوفين من ب، وفي أ (الحمال).

(١٢٩) وذهب بعض السادة الحنفية؛ إلى أن السمكة إذا ابتلعت سمكة أخرى فإنها تؤكل؛ لأنها ماتت بسبب حادث، ينظر: السمرقندي. تحفة الفقهاء: ٦٤/٣، الكاساني، بدائع الصنائع: ٥/ ٣٦.

(١٣٠) ما بين المعكوفين من ب.

(١٣١) ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع: ٦٦/٢.

(١٣٢) ينظر: ملا خسرو، درر الحكام: ٢٨١/١.

(١٣٣) ما بين المعكوفين من ب، وفي أ: (فإن).

(١٣٤) ينظر: أبو المعالي، المحيط البرهاني: ٢٨٤/٦، زين الدين، تحفة الملوك: ٢١٥/١.

(١٣٥) ينظر: العبادي، الجوهرة النيرة: ١٨١/٢.

(١٣٦) منية المفتي: وهو كتاب منية المفتي في فروع الحنفية، للشيخ، الإمام يوسف بن أبي سعيد أحمد السجستاني، فقيه حنفي، سكن سيواس بتركيا، واشتهر بكتابه منية المفتي، توفي بسيواس بعد سنة ٦٣٨ هـ، ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون: ١٨٨٧/٢، الزركلي، الأعلام: ٢١٤/٨، البغدادي. هدية العارفين ٢/ ٥٥٤، ابن كحالة. معجم المؤلفين ٢٧٠/١٣.

(١٣٧) ينظر: أبو المعالي، المحيط البرهاني: ٧٣/٦.

[١٣٨] ما بين المعكوفين من ب.

[١٣٩] ينظر: السرخسي. المبسوط: ٢١٧/٢.

[١٤٠] ينظر: العبادي، الجوهرة النيرة:١٨٦/٢.

[١٤١] ما بين المعكوفين من ب، وفي أ: (حلت).

[١٤٢] أبو حنيفة: هوالإمام الأعظم إمام أصحاب الرأي، وفقيه أهل العراق النعمان بن ثابت بن زوطى مولى لبني تيم الله ابن ثعلبة، كان خزازاً يبيع الخز، وجده زوطى من أهل كابل، وقيل بابل، وقيل من أهل الأنبار، وقيل من أهل نسا، أجمعوا على أنه توفي ببغداد في رجب أو شعبان سنة (١٥٠ هـ)، ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى: ٣٤٨/٦، الخطيب. تاريخ بغداد: ٣٢٥/١٣، ابن خلكان، وفيات الاعيان: ٤٠٥/٥، الصفدي، الوافي بالوفيات: ٢٧/ ٨٩.

[١٤٣] (أنه) ساقطة من ب.

[١٤٤] السرخسي: هو الإمام الكبير شمس الأئمة أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي تكرر ذكره فى الهداية صاحب المبسوط وغيره، أحد الفحول الأئمة الكبار أصحاب الفنون كان إماما علامة حجة متكلما فقيها أصوليا مناظرا أملأ المبسوط نحو خسمة عشر مجلدا وهو فى السجن، (ت٤٩٠ هـ)، ينظر: محي الدين، الجواهر المضية: ٢٨/٢.

[١٤٥] ينظر: السرخسي، المبسوط: ٢٤٩/١١.

[١٤٦] محمد: هو الإمام أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد، الشيباني مولاهم وقيل محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مروان، صاحب أبي حنيفة وإمام أهل الرأي، أصله دمشقي من أهل قرية تسمى حرستا، قدم أبوه العراق فولد محمد بواسط، ونشأ بالكوفة، مات بالري سنة (هـ ١٨٧)، ينظر: الخطيب، تاريخ بغداد: ١٦٩/٢، الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص: ١٣٥، الذهبي، مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، ص: ٧٩.

[١٤٧] ما بين المعكوفين من ب، و في أ: (لا يحل).

[١٤٨] أبو الليث: هو الإمام الكبير نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي الفقيه أبو الليث المعروف بإمام الهدى تفقه على الفقيه أبو جعفر الهندواني وهو الإمام صاحب الأقوال المفيدة والتصانيف المشهورة، (ت٣٧٣ هـ)، ينظر: محي الدين، الجواهر المضية: ١٩٦/٢.

[١٤٩] ينظر: سراج الدين، الفتاوى السراجية، ص: ٣٧٧.

[١٥٠] ينظر: المصدر نفسه.

(١٥١) ما بين المعكوفين من ب، وفي أ: (إذا).

(١٥٢) وفي ب: (أكل).

(١٥٣) ما بين المعكوفين من ب، وفي أ: (لا يحل).

(١٥٤) الإكاف: وهو برذعة الحمار، ومنه الوكاف؛ هو أسم لما يوضع على ظهر الدابة، ينظر: النسفي، طلبة الطلبة، ص: ٨٤، القلعجي والقنيبي، معجم لغة الفقهاء، ص: ٨٤.

(١٥٥) ينظر: سراج الدين، الفتاوى السراجية، ص: ٣٧٧.

(١٥٦) ما بين المعكوفين من ب.

(١٥٧) (ولدا) ساقطة من ب.

(١٥٨) ينظر: سراج الدين السراجية، ص: ٣٧٧.

(١٥٩) ما بين المعكوفين من ب، و في أ: (البدنة والبقره).

(١٦٠) (واحد) ساقطة من ب.

(١٦١) ينظر: البابرتي. العناية شرح الهداية: ٥١١/٩، العبادي، الجوهرة النيرة: ١٨٧/٢.

(١٦٢) ينظر: ملا خسرو، درر الحكام: ٢٦٥/١.

(١٦٣) أبو الليث وهو الإمام، الفقيه، المحدث، الزاهد، نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الحنفي، صاحب كتاب (تنبيه الغافلين)، وله كتاب (الفتاوى)، (ت ٣٧٥هـ)، ينظر: الذهبي. سير أعلام النبلاء: ٣٢٢/١٦.

(١٦٤) ما بين المعكوفين من ب، وفي أ (القى).

(١٦٥) ينظر: المرغيناني، الهداية: ٣٥١/٤.

(١٦٦) وفي ب استوت (قيمة وحسنا قيمتهما).

(١٦٧) ينظر: ملا خسرو، درر الحكام: ٢٦٩/١.

(١٦٨) وفي ب (الظبي).

(١٦٩) الوعل: هو ذكر الأروى وهي الشاة الجبلية، ينظر: الفيومي. المصباح المنير: ٦٦٦/٢.

(١٧٠) ينظر: سراج الدين، السراجية، ص:٣٨٥.

(١٧١) ينظر: سراج الدين، السراجية، ص: ٣٨٧.

(١٧٢) ما بين المعكوفين من ب، وفي أ: (اليتيمة).

[١٧٣] التتمة: وهو كتاب تتمة الفتاوى للإمام برهان الدين، محمود بن احمد بن الصدر الشهيد البخاري من آثاره: المحيط البرهاني في الفقه، الذخيرة البرهانية في الفتاوى، تتمة الفتاوى، (ت٥٧٠ هـ)، ينظر: ابن كحالة. معجم المؤلفين: ١٤٦/١٢.

[١٧٤] ينظر: العيني. البناية شرح الهداية: ٦١٥/١١.

[١٧٥] الظهيرية: وهو كتاب الفتاوى الظهيرية، للإمام أبي بكر ظهير الدين محمد بن أحمد بن عمر البخاري، فقيه حنفي، (ت٦١٩ هـ)، ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون: ١٢٢٦/٢، رياض زاده، اسماء الكتب: ص: ٢٢١، الزركلي، الأعلام: ٣٢٠/٥.

[١٧٦] ما بين المعكوفين من ب، وفي أ (نعي).

[١٧٧] ما بين المعكوفين من ب، وفي أ (نعي).

[١٧٨] ما بين المعكوفين من ب، وفي أ (وان).

[١٧٩] في ب: (تبع للأم).

[١٨٠] ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع: ٣٨/٥، العيني، البناية شرح الهداية: ٤٦٧/١ و٤٩٤، العبادي، الجوهرة النيرة: ١٨٥/٢، ابن نجيم، البحر الرائق: ٢١٥/٤.

[١٨١] عبد البر: هو الإمام قاضي القضاة أبي البركات سري الدين عبد البر بن محمد بن محمد ابن الشحنة الحنفي (ت٩٢١ هـ)، ينظر: الزركلي، الأعلام: ٢٧٣/٣، ابن كحالة. معجم المؤلفين: ٧٧/٥.

[١٨٢] ما بين المعكوفين من ب.

[١٨٣] الجامع الصغير: وهو كتاب الجامع الصغير في الفروع، للإمام المجتهد محمد بن الحسن الشيباني، الحنفي، (ت١٨٧ هـ)، وهو كتاب، قديم، مبارك، مشتمل على: ألف وخمسمائة واثنتين وثلاثين مسألة، كما قال البزدوي، ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون: ٥٦٣/١، البغدادي، هدية العارفين: ٨/٢.

[١٨٤] ينظر: السغدي. النتف في الفتاوى: ٢٣١/١، الكاساني. بدائع الصنائع: ٣٨/٥.

[١٨٥] جوامع الفقه: وهو كتاب للإمام أبي نصر أحمد بن محمد العتابي، الحنفي، عالم بالفقه والتفسير، من تصانيفه: كتاب جوامع الفقه المعروف بالفتاوى العتابية في اربع مجلدات، توفي ببخارى، (ت٥٨٦ هـ)، ينظر: القسطنطيني. كشف الظنون:٦١١/١، الزركلي، الأعلام: ١/ ٢١٦، ابن كحالة. معجم المؤلفين: ١٤٠/٢.

[١٨٦] فتاوى الولوالجي: وهو كتاب للإمام ظهير الدين أبي المكارم إسحاق بن أبي بكر الحنفي، (ت٧١٠ هـ)، ينظر: القسطنطيني، كشف الظنون: ١٢٣٠/٢.

[١٨٧] ينظر: الكاساني. بدائع الصنائع: ٣٨/٥.

[١٨٨] ما بين المعكوفين من ب، وفي أ (لا يعتبر).

[١٨٩] ما بين المعكوفين من ب.

[١٩٠] الرمكة: هي أنثى الخيل، ينظر: النسفي، طلبة الطلبة، ص: ١٢٨.

[١٩١] ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع: ٦٩/٥.

[١٩٢] الخلاصة: وهو كتاب للإمام افتخار الدين طاهر بن احمد بن عبد الرشيد بن الحسين، البخاري الفقيه الحنفي، (ت٥٤٢ هـ)، له خلاصة الفتاوي مجلدان، والواقعات والنصاب، ينظر: الزركلي، الأعلام: ٢٢٠/٣، البغدادي، هدية العارفين: ٤٣٠/١.

[١٩٣] ما بين المعكوفين من ب، و في أ: (الجيراخرى).

[١٩٤] الجرجاني: هو الإمام أبو عبد الله يوسف بن علي بن محمد الجرجاني، الحنفي، تفقه على أبي الحسن الكرخي، كان عالما، توفي بعد سنة (٥٢٢ هـ)، ينظر: محي الدين، الجواهر المضية: ٢٢٨/٢، الزركلي، الأعلام: ٢٤٢/٨، ابن كحالة، معجم المؤلفين: ٣١٩/١٣.

[١٩٥] ينظر: افتخار الدين، خلاصة الفتاوى: ص٢٢٢، العبادي، الجوهرة النيرة: ١٨٥/٢، ابن نجيم، البحر الرائق: ٢٥٢/٤ و٢٥٣.

[١٩٦] الفوائد التاجية: لم أقف عليها.

[١٩٧] ينظر: السغدي، النتف في الفتاوى: ٢٣١/١، العيني، البناية شرح الهداية: ٥٩٤/١١.

[١٩٨] برهان الدين: هو الإمام برهان الدين، ابن مازه محمود بن احمد بن الصدر الشهيد البخاري، فقيه، من آثاره: المحيط البرهاني في الفقه، الذخيرة البرهانية في الفتاوى، تتمة الفتاوى، وشرح الجامع الكبير، توفي حوالى سنة (٥٧٠ هـ)، ينظر: ابن كحالة. معجم المؤلفين ١٢/ ١٤٦.

[١٩٩] في ب: (لشبهة).

[٢٠٠] وفي ب، شبهة (خبث ثم).

[٢٠١] ما بين المعكوفين من ب، وفي أ: (الزندويسي).

[٢٠٢] الزندويستي: هو الإمام أبو الحسن علي بن يحيى بن محمد، الزندويستي البخاري: فقيه، له روضة العلماء ونزهة الفضلاء ونظم في فقه الحنفية، (ت٣٨٢ هـ)، ينظر: الزركلي. الأعلام: ٣١/٥.

[٢٠٣] خواهر زاده: هو الإمام أبو بكر محمد بن الحسين بن محمد، البخاري، المعروف ببكر خواهر زاده، أو خواهر زاده، فقيه، كان شيخ الأحناف فيما وراء النهر، مولده ووفاته في بخارى، له المبسوط و المختصر والتجنيس في الفقه، (ت٤٨٣ هـ)، ينظر: الزركلي. الأعلام ١٠٠/٦، ابن كحالة، معجم المؤلفين: ٢٥٣/٩.

[٢٠٤] ينظر: أبو المعالي، المحيط البرهاني: ٥٧/٦، العبادي، الجوهرة النيرة: ١٨٩/٢.

[٢٠٥] ما بين المعكوفين من ب.

[٢٠٦] مسكين؛ هو الإمام معين الدين محمد بن عبد الله الهروي، المعروف بملا مسكين: فقيه من علماء الحنفية. من أهل هراة، سكن سمرقند، صنف كتابه شرح كنز الدقائق في الفقه، وفرغ من تأليفه سنة ٨١١، وله بحر الدرر في التفسير، و روضة الجنة في تاريخ هراة، توفي بعد سنة (٨١١ هـ)، ينظر: الزركلي، الأعلام: ٢٣٧/٦.

[٢٠٧] ينظر: ابن نجيم. البحر الرائق ١٤١/١ و١٤٢.

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم

١. الآثار، تأليف: الإمام أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (ت: ١٨٢هـ)، تحقيق: أبو الوفا، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢. الآثار الخطية في المكتبة القادرية، تأليف: الدكتور عماد عبد السلام رؤوف، دار الرسالة للطباعة، بغداد، سنة: ١٩٧٧م.
٣. أسماء الكتب، تأليف: عبد اللطيف بن محمد بن مصطفى المتخلص بلطفي، الشهير بـ رياض زده الحنفي (ت: ١٠٧٨هـ)، تحقق: د. محمد التونجي، دار الفكر، دمشق، سورية، ط٣، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٤. الأعلام، تأليف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ) دار العلم للملايين، ط١٥، سنة ٢٠٠٢ م.

٥. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، تأليف: الإمام قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (ت: ٩٧٨هـ)، تحقيق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، بدون طبعة، سنة: ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.
٦. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، تأليف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت:١٣٩٩هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان.
٧. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، تأليف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي.
٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تأليف: الإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، سنة: ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
٩. البناية شرح الهداية، تأليف: الإمام أبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (ت: ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، سنة: ١٤٢٠ هـ/٢٠٠٠ م.
١٠. تاريخ بغداد، تأليف: الإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، سنة: ١٤١٧ هـ.
١١. تحفة الفقهاء، تأليف: الإمام محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (ت: نحو ٥٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٢، سنة: ١٤١٤ هـ/ ١٩٩٤ م.
١٢. تحفة الملوك في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، تأليف: زين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، سنة: ١٤١٧هـ.
١٣. الجوهرة النيرة، تأليف: الإمام أبي بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبِيدِي اليمني الحنفي (ت: ٨٠٠هـ)، المطبعة الخيرية، ط١، سنة: ١٣٢٢هـ.

١٤. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، تأليف: الإمام عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبي محمد، محيي الدين الحنفي (ت: ٧٧٥هـ) نشره، مير محمد كتب خانه – كراتشي.
١٥. خزانة التراث– فهرس مخطوطات، قام باصداره مركز الملك فيصل.
١٦. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، تأليف: محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (ت: ١١١١هـ)، دار صادر، بيروت.
١٧. خلاصة الفتاوى، للإمام افتخار الدين طاهر بن أحمد البخاري الحنفي، (ت: ٥٤٢هـ)، تحقيق: آلاء عبد الله حمود السعدون، الجامعة الإسلامية، بغداد سنة:١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
١٨. درر الحكام شرح غرر الأحكام، تأليف: محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا – أو منلا أو المولى– خسرو (ت: ٨٨٥هـ)، دار إحياء الكتب العربية.
١٩. ديوان الإسلام، تأليف: شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت: ١١٦٧هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، سنة: ١٤١١ هـ/١٩٩٠ م.
٢٠. رد المحتار على الدر المختار، تأليف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت: ١٢٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، ط٢، سنة: ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
٢١. سنن ابن ماجه، تأليف: الإمام ابن ماجة أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
٢٢. سير أعلام النبلاء، تأليف: الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، سنة: ١٤٠٥ هـ/١٩٨٥ م.
٢٣. طبقات الفقهاء، تأليف: الإمام أبي اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت– لبنان، ط١، سنة:١٩٧٠ م.

٢٤. الطبقات الكبرى، تأليف: الإمام أبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، سنة:١٤١٠ هـ/١٩٩٠ م.
٢٥. طلبة الطلبة، تأليف: الإمام عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (ت: ٥٣٧هـ)، مكتبة المثنى، ببغداد، بدون طبعة سنة: ١٣١هـ.
٢٦. العناية شرح الهداية، تأليف: الإمام محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبي عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (ت: ٧٨٦هـ)، دار الفكر.
٢٧. الفتاوى السراجية: للشيخ الإمام العلامة الفقيه، سراج الدين أبي محمد علي بن عثمان بن محمد التيمي الأوشي الحنفي، (ت ٥٢٩ هـ)، تحقيق: محمد عثمان البستوي، دار العلوم زكريا، لينيشيا، جنوب افريقيا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، سنة الطبع:١٤٣٢هـ/٢٠١١م.
٢٨. الفهرست، تأليف: الإمام أبي الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي المعروف بابن النديم (ت: ٤٣٨هـ)، تحقيق: إبراهيم رمضان، دار المعرفة بيروت – لبنان، ط٢، سنة:١٤١٧ هـ/١٩٩٧ م.
٢٩. فهرس الفهارس، تأليف: محمد عبد الحي بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، سنة: ١٩٨٢م.
٣٠. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تأليف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى- بغداد، بدون طبعة، سنة: ١٩٤١م.
٣١. الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، تأليف: نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت: ١٠٦١هـ)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، سنة:١٤١٨ هـ/١٩٩٧ م.
٣٢. لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن على، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، سنة: ١٤١٤ هـ.

٣٣. لسان الميزان، تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: دائرة المعرف النظامية – الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت– لبنان، ط٢، سنة: ١٣٩٠هـ/١٩٧١م.
٣٤. المبسوط، تأليف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، بدون طبعة، سنة: ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.
٣٥. المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة ﷺ، تأليف: الامام أبي المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط١، سنة: ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤ م.
٣٦. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، تأليف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت.
٣٧. معجم البلدان، تأليف: الإمام شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط٢، سنة: ١٩٩٥ م.
٣٨. معجم لغة الفقهاء، تأليف: محمد رواس قلعجي– حامد صادق قنيبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، سنة: ١٤٠٨ هـ/١٩٨٨م.
٣٩. معجم المطبوعات العربية والمعربة، تأليف: يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت: ١٣٥١هـ)، مطبعة سركيس بمصر، سنة: ١٣٤٦ هـ/١٩٢٨ م.
٤٠. معجم المؤلفين، تأليف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (ت١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى، بغداد، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤١. مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، تأليف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، أبو الوفاء الأفغاني، لجنة إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد الدكن بالهند، ط٣، سنة: ١٤٠٨ هـ.
٤٢. النتف في الفتاوى، تأليف: الإمام أبي الحسن علي بن الحسين بن محمد السُّغْدي، الحنفي (ت: ٤٦١هـ)، تحقيق: المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي، دار الفرقان، مؤسسة الرسالة، عمان– الأردن، بيروت– لبنان، ط٢، سنة: ١٤٠٤ هـ/١٩٨٤م.

٤٣. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، تأليف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول، ودار إحياء التراث العربي بيروت- لبنان، سنة:١٩٥١م.
٤٤. الوافي بالوفيات، تأليف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، سنة:١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
٤٥. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تأليف: الإمام أبي العباس شمس الدين أحمد ابن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، سنة: ١٩٩٤م.